

الإشارة

إلى محاسن التجارة وغشوش المدلسين فيها

لأبي الفضل جعفر بن علي الدمشقي
من علماء القرن السادس الهجري

اعتنى به وقدم له وعلق عليه
محمود الأرناؤوط

أعيد إصداره بمناسبة مرور مئة عام على صدور طبعته الأولى

دار صادر
بيروت


رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

الإشارة

إلى محاسن التجارة وغشوش المدلسين فيها

الإشارة

إلى محاسن التجارة وغشوش المدلسين فيها

لأبي الفضل جعفر بن علي الدمشقي
من علماء القرن السادس الهجري

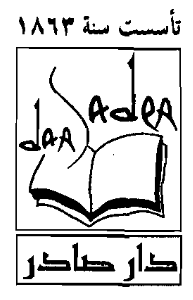
اعتنى به وقدم له وعلق عليه
محمود الأرناؤوط

أعيد إصداره بمناسبة مرور مئة عام على صدور طبعته الأولى

دار صادر
بيروت

الطبعَة الأولى
1999

تأسست سنة ١٨٦٣



P.O.B. 10 Beirut, LEBANON

دار صادر للطباعة والنشر

ص.ب ١٠ بيروت ، لبنان

Fax (+961) 04.910270 فاكس

e-mail: dsp@darsader.com

بسم الله الرحمن الرحيم

تقديم

الحمد لله وكفى ، وسلام على عباده الذين اصطفى .

وأشهد أنّ لا إله إلاّ الله وحده لا شريك له ، وأشهد أنّ محمداً عبده ورسوله .

وبعد : فإنّ الأسلاف من علماء الأمّة ، في قرونها الأولى المشهود لأهلها بالفضل وسَعَة العلم ، قد صنَّفوا في كلّ فن من فنون العلم بما لا زيادة فوقه ولا إضافة بعده ، حتى أصبحت المكتبة العربية الإسلامية أغنى مكتبات الأمم قاطبة ، فمن تآليف في علوم القرآن الكريم ، إلى تآليف في علوم الحديث النبويّ ، إلى تآليف في علوم العربية وآدابها ، إلى تآليف في العلوم الكونية ، إلى دواوين الشعر التي لا حصر لها ، إلى ما هنالك من أنواع التآليف الكثيرة النافعة ، ممّا لا يماثله الحال عند أي أمّة من الأمم ، ممّا جعل دوَل العالم قاطبة تهتمّ بتراث أمّتنا وتحرص على اقتنائه ودراسته ونشرِ ما يمكن نشره على أيدي الخُبراء به من العلماء والباحثين من مسلمين ومستعربين ومستشرقين ، وأصبح اقتناء المخطوطات العربية والمطبوع منها موضعَ افتخار في مشرق الأرض ومغربها .

وهذا الكتاب ، الذي أُقدِّم له ، أحد المؤلّفات الطريفة التي جادت بها قريحة العلاّمة الشيخ أبي الفضل جعفر بن علي الدمشقيّ ، أحد رجال القرن السادس الهجري ، والذي لا تُعرف له ترجمة ، ولا تُعرف سنة وفاته[1] ، فقد سمّاه «الإشارة إلى محاسن التجارة وغشوش المدلسين فيها» وقد بيّن فيه أموراً كثيرة تخصّ عروض التجارة وما يتّصل بالجيد والرديء منها ، من الثمر ، والبزّ ، والعقار ، والفرش ، والماشية ، وختمه بنصائح لمن يمارس مختلف أنواع التجارة ، الأمر الذي يُكسبه قيمة تربويّة على جانب كبير من الأهمية ، ناهيك بفوائده التجارية والمهنية التي لا حصر لها ، ممّا يجعل كلّ ممارس لوجه من وجوه التجارة بحاجة ماسة إليه .

وحين وقع تحت يدي وتصفحته ثم قرأته ، شعرت بضرورة نشره من جديد لقيمته العلمية ، ولمرور مائة عام بالتمام والكمال على طبعته الأولى الصادرة عن مطبعة المؤيد في مدينة القاهرة المحروسة . ولما أعجزني أمر الوقوف على أصل خطي له ، أجريت عليه قلم التصحيح والتدقيق ، وعلَّقت تعليقات قليلة على بعض المواطن منه ، وأعددت له فهارس موجزة[2] تيسّر أمر الانتفاع به .

---

1 لم أعثر على ذكر للمؤلّف ولا للكتاب فيما لديَّ من المصادر والمراجع على كثرتها والحمد لله ، اللهمّ إلاّ في «معجم المطبوعات العربية والمعّربة» ليوسف إليان سركيس (341/1) و«الفهرس الموحد للمكتبة المركزية ومكتبات المعاهد العليا والكليّات» (1808/4) الصادر عن جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية في الرياض بالمملكة العربية السعودية ، وقد ذكر فيهما من باب التوثيق ليس إلاّ .

2 وقد شارك في إعدادها صديقي الفاضل الأستاذ رياض عبد الحميد مراد ، نفع الله تعالى به .

ونظراً لثقتي التامة بالسادة : سليم ونبيل وإبراهيم ، أصحاب دار صادر العامرة في بيروت ، وبذوقهم الرفيع في إخراج مصنّفات التراث على أفضل وجه مستطاع ، فقد قدّمت لهم الكتاب ليصدر بطبعته الجديدة عن دارهم التي ورثوها عن آبائهم الذين كانوا من المتقنين لأصول المهنة والمتمسّكين بأخلاقيّتها ، والله من وراء القصد ، وآخر دعواي أن الحمد لله ربّ العالمين .

دمشق الشام في السابع عشر من ربيع الأوّل لعام 1418هـ

خادم تراث الأسلاف
محمود الأرناؤوط

* * *

كتاب الاشارة

الى محاسن التجارة

ومعرفة جيد الاعراض ورديها

وغشوش المدلسين فيها

تأليف

الشيخ ابي الفضل جعفر بن علي الدمشقي

رحمه الله وعفا عنه

بمنه وكرمه آمين

« طبع بمطبعة المؤيد وعلى نفقتها سنة ١٣١٨ هجرية »

صورة صفحة غلاف الطبعة الأولى من الكتاب

المواعيد فان كان الحلف مع هذا سهلا عليه والحياء بعيدا منه احتجت الى ما يقابل هذا مما يزين صورتك عند الناس من الصيانة والستر وليس يعدل هذا شيء من مصائب السعي

فان بليت بملابسة سلطان فاحذر أن يراك الا بعين الاعظام له والحذر منه والاعتماد عليه في مطالبة معاملتك بحسن المداراة ولطف التأني وأخذ الامور بالرفق واحذر ان تدخل باحد متهم اليه الا بعد أن تعجز جميع حيلك كلها فيه وأثبت مكارم اخوانك واصحابك ومن أحسن اليك في الدهر مرة كما تثبت ديون مماليك واخلص من ذلك بحسن المكافأة

والله عز وجل أسأل توفيقك وصلاحك في دينك ودنياك
واشكر الله تعالى على ما أوصله اليك من النعم جعلك الله
ممن يحفظ ويعمل ولا جعلك ممن ينسى ويهمل
والله الموفق للصواب وليكن ذلك آخر
الكتاب. والحمد لله وحده وصلى
الله على سيدنا محمد وآله
وصحبه وسلم



صورة الصفحة الأخيرة من الطبعة الأولى من الكتاب

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الغني المجيد ، القوي الشديد ، الذي له ما في السموات وما في الأرض وهو الوليّ الحميد .

وصلّى الله على سيّدنا محمد الذي اختصّه الله بالتنزيل ، وأيّده بروح القدس جبريل ، ونعته في كُتب جدّه الخليل ، وعلى آله وأصحابه أجمعين ، إلى يوم الدِّين .

هذا كتاب اختصرناه في محاسن التجارة ومعرفة قيمة جيد الأعراض ورديها . وغشوش المدلِّسين فيها ، وجعلناه فصولاً ، فأوّلها :

فصل في بيان حقيقة المال

اعلم يا أخي وفّقك الله أنّ المال في اللغة اسم للقليل والكثير من المقتنيات ، وإنّما يفرّق بين ذلك في النعوت فيقال مال جزيل ومال قليل ، وجمعه أموال ، وهذا الجمع أيضاً يحتمل التكثير والتحقير وذلك بالنعوت ، فيقال أموال عظيمة خطيرة ، أو أموال نزرة يسيرة ، وهذه التسمية تنقسم إلى أربعة أقسام .

أحدها : يسمّي الصَّامت ، وهو العَينُ والوَرِق[1] وسائر المصوغ منها .

1 الصّامت : الذهب ، والعين : المال ، والورق : الدراهم المضروبة . انظر «مختار الصحاح» (صمت) و(عين) و(ورق) .

والثاني : العَرْضُ ، ويشتمل على الأمتعة ، والبضائع ، والجواهر ، والحديد ، والنحاس ، والرَّصاص ، والخشب ، وسائر الأشياء المصنوعة منها .

والثالث : يسمّى العقار : وهو صنفان ، أحدهما المسقف وهو الأدور ، والفنادق ، والحوانيت ، والحمّامات ، والأرحية ، والمعاصر ، والفواخير ، والأفران ، والمدابغ ، والعراص . والآخر المزدرع ، ويشتمل على البساتين ، الكروم ، والمراعي ، والغياض ، والآجام وما يحويه من العيون والحقوق في مياه الأنهار .

والرابع : الحيوان ، والعرب تسمّيه المال الناطق مقابلة لتسميتهم المال من العين والورق المال الصامت ، وهو ثلاثة أصناف ، أحدها الرقيق وهو العبيد والإماء ، والثاني الكراع وهو الخيل والحمير والإبل المستعملة ، والثالث الماشية ، وهي الغنم ، والبقر ، والمعز ، والجواميس ، والإبل السائمة المهملة .

فصل في مدح الغني بكثرة المال

الغني ينبىء عن خلال شريفة ويخبر عن خصال كريمة جدّاً وذلك أن توهم غني الرجل موروثاً أخبر عن نعمة قديمة ونسبة كريمة ، وإن توهم مكتسباً أخبر عن همّة عالية وعقل وافر ورأي كامل ، وذلك أنّ الضعيف في الرأي والتدبير يفرّق المال المجتمع فمتى يظنّ بصاحبه جمع المفترق واكتساب ما ليس له أصل ، وإن توهم ذلك مجتمعاً من جوائز الملوك ومعادن السلطان أنبأ عن جلالة قدر ونباهة ذكر وأصالة رأي ، وإن توهم باتّفاق ومصادفة من غير قصد إليه أنبأ عن سعادة جدّ ويمن طائر ،

ولو لم يكن في الغنى إلاّ أنّه من صفات الله عزّ وجلّ لكفى فضلاً وشرفاً عظيماً .

والأموال جميعها نافعة لأهلها إذا دبّرت كما يجب وبعضها أفضل من بعض ، وتختلف باختلاف أحوال الزمان ، وبحكم ما هي عليه من صفاتها المكروهة أو المحبوبة وأحوالها المحمودة أو المذمومة ، وسأذكر من ذلك طرفاً . فأمّا لمضار المتوجّهة من المال فمن جهة المتغلّبين ، السلاطين الجائرين ، والحسد والحسّاد .

فصل في موضع الحاجة إلى المال الصَّامت

لمّا كان الإنسان من بين سائر الحيوان كثير الحاجات فبعضها ضرورية وبعضها طبيعية وهي كونه محتاجاً إلى منزل مبني وثوب منسوج وغذاء مصنوع . وبعضها عريضة وضعية كحاجته عند اللقاء إلى ما يقيه من عدوّه وإلى ما يقاتل به وحاجته عند المرض إلى أدوية مركّبة من عقاقير وأشربة ، وكلّ واحد من هذه الحاجات يحتاج إلى أنواع من الصناعات حتى تتكوّن ، ثم حتى تتمّ كما يفعل في النبات وحاجته أن يزرع أو يغرس ، ثم ينقّى ، ثم يسقى ويربى ، ثم يحصد أو يلقط ، ثم يحتاج إلى صناعة أُخرى تكون تمام الانتفاع به كحاجة القمح بعد حصاده إلى الدارس والذرو والغربلة والتنقية والطحن والنخل والعجن والخَبز حتى يصلح أن يتغذّى به . وحاجة الكتّان بعد البلّ والتعطين إلى النفض والدّق ثم المشط والغزل ، ثم إلى الطبخ ، ثم سائر أعمال النساجة ، ثم إلى الصفر والقصارة والخياطة حتى يصلح أن يكتسي به .

ولم يمكن الواحد من الناس لقصر عمره أن يتكلّف جميع الصناعات

كلّها وإن كان فيه احتمال لتعلّم كثير منها فليس يقدر على جمعها كلّها البتّة حتى يحيط بها من أوّلها إلى آخرها علماً ، ولأنّ الصناعات مضمومة بعضها إلى بعض كالبناء يحتاج إلى النجّار والنجّار يحتاج إلى الحدّاد ، وصنّاع الحديد يحتاجون إلى صناعة أصحاب المعادن ، وتلك الصناعات تحتاج إلى البنّاء فاحتاج الناس لهذه العلّة إلى اتّخاذ المدن والاجتماع فيها ليعين بعضهم بعضاً لما لزمتهم الحاجة إلى بعضهم بعضاً .

وأمّا باقي الحيوانات فليس بهم حاجة إلى بعضهم بعد قوّة الشرّ إذا كانت مكتسية من ذاتها بملابس طبيعيّة إمّا شَعر أو صوف أو وبر أو ريش أو قشور أو أصداف ، وأقواتها معرّضة لها من حيوانات أو نبات ومساكنها كذلك وكلّ واحد منها ليس به حاجة إلى غيره .

وأمّا الحيوانات التي تحت أيدي الناس فلكونها محصورة فتحتاج إلى ما يغذوها ويكسوها ويكرمها وإلاّ هلكت .

فلمّا كان الناس يحتاج بعضهم إلى بعض على ما تقدّم ذكره ولم يكن وقت حاجة كلّ واحد منهم وقت حاجة الآخر ، حتى إذا كان واحد منهم مثلاً نجّاراً فاحتاج إلى حدّاد فلا يجد ، ولا مقادير ما يحتاجون إليه متساوية ولم يمكن أن يعلم ما قيمة كلّ شيء من كلّ جنس وما مقدار العرض عن كلّ جزء من بقيّة الأجزاء من سائر الأشياء وما مقدار أُخرى كلّ صناعة أُخرى الصناعة الأُخرى فلذلك احتيج إلى شيء يثمن به جميع الأشياء ويعرف به قيمة بعضها من بعض فمتى احتاج الإنسان إلى شيء ممّا يباع أو يستعمل دفع قيمة ذلك الشيء من ذلك الجوهر الذي جعل ثمناً لسائر الأشياء . ولو لم يفعل ذلك لكان الذي عنده نوع من الأنواع التي يحتاج إليها صاحبه كالزيت والقمح وما أشبههما وعند صاحبه أنواع

أُخر لا يتّفق أن يحتاج هذا إلى ما عند ذاك ويحتاج ذاك إلى ما عند هذا في وقت واحد فتقع الممانعة بينهما وإن وقع الاتّفاق بينها في حاجة كلّ واحد منهما إلى ما عند صاحبه لم يقع بينهما اتّفاق في أن يكون يحتاج هذا ممّا بيد ذاك إلى ما يكون قيمته مقدار ما يحتاج إليه ذلك ممّا في يد هذا لا يزيد ولا ينقص فإنّه قد تكون حاجة صاحب القمح مثلاً إلى رطل زيت وحاجة صاحب الزيت إلى حِملي قمح ، وقد تكون حاجة صاحب القمح إلى زيت كثير وحاجة صاحب الزيت إلى قمح قليل فيقع الاختلاف بينهما إذ ذاك ، فنظرت الأوائل في شيء يثمّن به جميع الأشياء فوجدوا جميع ما في أيدي الناس إمّا نبات أو حيوان أو معادن ، فأسقطوا النبات والحيوان عن هذه الرتبة ، لأنّ كلّ واحد منهما مستحيل يسرع إليه الفساد .

وأمّا المعادن فاختاروا منها الأحجار الذائبة الجامدة ثم أسقطوا منها الحديد والنحاس والرصاص . فأمّا الحديد فلإسراع الصدأ إليه ، وكذلك النحاس أيضاً . وأمّا الرصاص فلتسويده وإفراط لينه فتتغيّر أشكال صورته ، وكذلك أسقط بعض الناس النحاس لما يركبه من الزنجار وطبعه بعض الناس كالدرهم فإنّهم عملوا منه فلوساً يتعاملون بها .

ووقع إجماع الناس كافّة على تفضيل الذهب والفضّة لسرعة المواتاة في السبك والطرق والجمع والتفرقة والتشكيل بأيّ شكل أريد مع حسن الرَّونق وعدم الروائح والطعوم الرديئة وبقائهما على الدفن وقبولهما العلامات التي تصونهما وثبات السمات التي تحفظهما من الغشّ والتدليس فطبعوهما وثمّنوا بهما الأشياء كلّها ورأوا أنّ الذهب أجلّ قدراً في حسن الرونق وتلزز الأجزاء والبقاء على طول الدفن وتكرار السبك في النار

فجعلوا كلّ جزء منه بعدّة من أجزاء الفضّة وجعلوهما ثمناً لسائر الأشياء ، فاصطلحوا على ذلك ليشتري الإنسان حاجته في وقت إرادته وليكون من حصل له هذان الجوهران كأنّ الأنواع التي يحتاج إليها حاصلة في يده مجموعة لديه متى شاء ، فلذلك لزمت الحاجة في المعاش إلى المال الصامت .

وقال بعض الأدباء . العين للعين قرّة وللظهر قوّة . ومن ملك الصفراء ابيضّ وجهه واخضرّ عيشه.

فصل فيما يمتحن به المال الصَّامت فيعلم جيّده من رديئه

لّما ذكرت مواقع الحاجة إلى المال الصامت مع علم كافّة الناس بالانتفاع به ومحبّتهم لاقتنائه واكتسابه ، وجب أن أذكر ما يمتحن به فتعلم جودته فتؤمن مغبّة غشوش المدلِّسين[1] فيه .

فأمّا الذهب فمن ذلك الحمي في النار فمتى كان فيه جسم آخر من النحاس أو الفضّة اسودّ أو اخضرّ وتغيّرت سحنته . وقد يمكن بعض حذّاق المدلِّسين في تدبيرات الذهب الغشّ بما يحسنه في الحمي .

ومنه الوزن بتأمّل التقيل والطنين ولا ينتفع بهاتين العلامتين إلاّ مَن تدرّب من الصيارف والمدركين والصاغة ، فإنّ للذهب من الثقل وتلزز الأجزاء صفة لا يدانيه فيها ما يغشّ به . وكذلك صوته إذا نقر فإنّه رخيم معتدل فإذا غشّ بالنحاس أو الفضّة ظهر في صوته دقّة وحدّة تدلّ على صلابة وصلت في مجسه . وإذا لبس الذهب على الفضّة انحرف إذا نقر

1 التدليس في البيع كتمان عيب السِّلْعَة عن المشتري . «مختار الصحاح» (دلس) .

ولم يكن له صوت ، وكذلك إذا كان موتراً ويأتي ذكر التوتير بعد هذا الفصل .

ومنه المحكّ وقد يتحيّل المدلّسون في أشياء تفسد امتحان المحكّ بأدوية قويّة التحمير توضع على الذهب وتحمّى وتطفىء في مياه مدبّرة فيظهر في المحكّ أنّه جيّد وهو رديء إلى غير ذلك من القوى والطلي والتخييش بالأوراق ويفسد امتحان المحكّ أيضاً إذا وتر الذهب وهو أن يعلّق العلق الصامت أو السبيكة وهي غليظة فيعمل الدواء في ظاهر العلق فيجود ولا تصل قوّة الدواء إلى باطنه فيبقى رديئاً على حاله إلاّ أنّه ينقص صوته في الطنين فيستدلّ عليه بذلك .

ومنه القطع بالكاز ، وهو قد يكذب إذا كان الدينار مخيشاً بأوراق قويّة فإنّه ينزل منها مع حدّ شفرة الكاز من الجانبين ويطبق على القطع فيظهر أنّه ذهب والكسر أصدق منه .

فأمّا العلامة التي لا يدخلها ريبٌ ولا يجوز[1] عليها التدليس والازغال والبرهان الذي لا تنجح فيه حيلة المحتال . فهو التعليق وهو أن يدقّ الذهب ويعبى سافات من الأجزاء المدقوقة والملح في إناء فخّار وتوقد عليه النار عشرين ساعة فما ثبت على ذلك وظهر حسن رونقه ولونه عند خروجه من النار ولم ينقص كثير نقص زالت الشكوك فيه .

فأمّا الفضّة فإنّ المحكّ الأعظم فيها سبك الروباس وهو الريح المعكوس ، فما ثبت عليه زالت الشكوك فيه ، فإنّ كثيراً من المتعرضين لصنعة الكيمياء يطهرون النحاس ويبيّضونه إلى حدّ أن يصاغ منه سائر الأعلاق ويمدّ خيوطاً

1 أي لا ينطلي .

ويستعمل في سائر الصناعات كلّها ويُطلي بالذهب ويجري عليه السواد ويثبت لونه في الحمي والمحكّ وبعد البرد فإذا دخل تحت الروباس تلف .

والعلامة التي هي دون هذا في الاحتياط الحمي في النار فإن كان رديئاً اسودّ ، وقد يكون العلق من الفضّة حسن الصنعة مموّهاً بالذهب يجرى عليه السواد فإن أحمى تلفت الصنعة فلا تسخو النفس بذلك .

والحيلة فيه أن يبرد من بعض حروقه شيء يسير فتؤخذ تلك البرادة وتوضع على صفحة حديد وتحمّى في النار ثم يتأمّل لونها فإنّ ذلك ينوب عن حمى جملته .

والعلامة التي هي دون هذا هي أن يبرد العلق ثم ينظر الموضع الذي كشف المبرد بعد ساعة إن كان تغيّر ويحكّ بالمحكّ في الموضع المكشوف بالمبرد ويقرن إليه العيار وقد تكذّب العيارات إذا كان الحمل أصفر وبيان الحمل من النحاس الأصفر في الحمى أكثر من بيانه في المحكّ لأنّه في الحمي يعطيك اللون الأسود .

فصل في الأعراض

أنواع الأعراض تحتاج إلى ثلاثة أشياء من الصيانة والاحتياط والتفقّد .

فالأوّل : التحفّظ في وقت شرائها وتحصيلها وذلك بأمرين ، أحدهما العلم بقيمتها المتوسطة وبجيدها ورديئها وغشوش المدلّسين فيها .

والثاني : معونة الخبيرين بها إذا كانوا ثقات واستماع نصحهم ، فقد قال النبي ﷺ : «استعينوا على كلّ صنعة بصالح أهلها»[1] .

1 ذكر العجلوني في «كشف الخفاء» رقم (340) وانظر «الدّرر المنتثرة في الأحاديث المشهّرة» للعجلوني ص (40) .

والثالث : صيانتها من أن يسرع إليها الفساد والتغيير وذلك بشيئين أحدهما العلم بالشيء المفسد لكلّ نوع منها ما هو وكم هو . والآخر المعرفة بما يمنع من ذلك الفساد وبما يزاد في ذلك التوقي وينقص بحسب اختلاف الأوقات والأحوال من صيف وشتاء وسفر وحضر .

مثال ذلك فيما يزاد وينقص أنّ أحد الأشياء المتلفة للمتاع الغبار والبلل من الماء والندى وغير ذلك من الأدهان ويمنع من ذلك في حال الحضران يجعل في أسفاط مغشاة برقوق وتوضع على أسرّة أو ألواح عالية عن الأرض ويطرح عليها غشى صفيقة ويتفقّد سقف البيت إن كان مكشوفاً للمطر أو مسكوباً في مواضع استعمال الماء تحرّزاً من الوكف ، وفي حال السفر في الحرّ أو في البرد إذا كان في فصل الشتاء .

فإن كان المتاع جليل القدر واحتيج إلى زيادة في الاحتياط فيغشي ويحزم ويطرح عليه من فوق الأغشية والحزم القطن المندوف ومن فوقه اللبود القويّة الدلك ويحزم حزماً ثانياً ويغشى من فوق ذلك بالخرق[1] المشمّعة ويخيط عليه ويطري بالمشمع على مواضع أوصالها ويلبس بالانطاع ويشدّ عليها .

فإن أُريد المبالغة في الاحتياط التام غشيت بعد ذلك بالخيوش الكتّانية وزفّتت تزفيت المراكب وقد فعل ذلك جماعة من التجّار الأعيان مراراً كثيرة .

والنوع الثالث : حفظها بإذن الله عزّ وجلّ من الخونة والسراق والقطّاع وذلك بثلاثة أشياء ، أمّا من جهة الخونة فبالخواتيم والرشوم والحساب

1 في الأصل : «بالخزف» وهو تصحيف ، وانظر السطر الأخير من ص (25) .

والاعتبار بالكيل والوزن والعدد والتجسّس عليهم باستطلاع غوامض أخبارهم ، وأمّا من جهة السراق فبالخزن في المواضع المأمونة التي لا يتطرّق إليها ذو فطنة ، والأبواب الوثيقة والأغلاق الجيّدة والحيطان الرفيعة . وأمّا من جهة القطّاع فالحمل إن كان السفر في البحر في السفن المطبقة العظيمة الكثيرة العدد والسلاح والنواتية والبحّارة والركّاب . وإن كان في البرّ فبالصحبة المأمونة العزيزة أو الخفراء الثقات المعروفين أبداً بالوجاهة والخير والحسب والأمانة .

فصل في المعرفة بالقيمة المتوسطة لسائر الأعراض

أمّا بتثمين ما يثمّن من الأعراض ومبلغ قيمته المتوسّطة فهو بالإضافة إلى المكان الذي يلتمس معرفة ذلك فيه وذلك لأنّ قيمة الأسفاط الهندية بالمغرب مخالفة لقيمتها باليمن والمتوسّط والمعتدل من أسعارها في أحد المكانين غير المتوسّط والمعتدل من أسعارها في المكان الآخر . وقيمة المرجان بالمشرق غير قيمته بالمغرب وذلك لأجل القرب من المعادن .

وكذلك الأمكنة المشهورة كلّ مكان منها يختصّ بفن من الفنون لا ينطبع في غيرها مثله فإنّ قيمة ذلك الشيء المصنوع في معادنه مخالفة لقيمته في الأماكن التي يستظرف فيها .

والوجه في تعرّف القيمة المتوسطة أن تسأل الثقات الخبيرين عن سعر ذلك في بلدهم على ما جرت به العادة أكثر الأوقات المستمرّة والزيادة المتعارفة فيه والنقص المتعارف والزيادة النادرة والنقص النادر وتقييس بعض ذلك ببعض مضافاً إلى نسبة الأحوال التي هم عليها من خوف أو أمن ، ومن توفّر وكثرة أو اختلال وتستخرج بقريحتك لذلك الشيء قيمة متوسّطة أو

تستعملها من ذوي المعرفة والأمانة منهم فإن لكلّ بضاعة ولكلّ شيء ممّا يمكن بيعه قيمة متوسّطة معروفة عند أهل الخبرة به فما زاد عليها سمّي بأسماء مختلفة على قدر ارتفاعه فإنّه إذا كانت الزيادة يسيرة قيل قد تحرّك سعره فإن زاد شيئاً قيل قد نفق فإن زاد أيضاً قيل ارتقى . فإن زاد قيل قد غلا . فإن زاد قيل قد تناهى .

فإن كان ممّا الحاجة إليه ضرورية كالأقوات سمّي الغلاء العظيم والمبير ، وبإزاء هذه الأسماء في الزيادة أسماء النقصان فإن كان النقصان يسيراً قيل قد هدأ السعر فإن نقص أكثر قيل قد كسد . فإن نقص قيل قد اتّضع . فإن نقص قيل قد رخص . فإن نقص قيل قد بار فإن نقص قيل قد سقط السعر وما شاكل هذا الاسم .

والتجّار المجرّبون يقولون اشتر غالي الرخيص ولا تشتر رخيص الغالي . مثال ذلك أنّه إن كان الشيء قد جرت العادة في أكثر الأوقات أن يكون ثمنه دينارين وكان الديناران هما قيمته المتوسطة ثم زاد سعره بسبب انقطاع طريق أو تأخّر وروداً أو كثرة طالب أو قلّته هو في ذاته بسبب إحدى الجوائح السماوية أو الأرضيّة فبلغ أربعة دنانير ثم استمرّ على ذلك وقتاً من الزمان ثم صلح سعره فبلغ ثلاثة دنانير فهذا يسمّونه رخيص الغالي ومشتريه من الخزان معيب عند التجّار لأنّ الأشياء ترجع إلى حقائقها ومتوسّطاتها وإن تمادت على خلاف ذلك وقتاً ما .

فإن نقص سعره فبلغ ديناراً واحداً إمّا لقلّة طالب أو لأمن سبيل أو زيادة ريع وأضداد ما تقدّم ذكره ثم تمادى على ذلك مدّة ما ثم تحرّك سعره فبلغ ديناراً واحداً ونصف دينار فإنّ هذا يسمّونه غالي الرخيص ومشتريه محمود عند التجّار لأنّ سعادة البضاعة تدلّ على عودتها إلى حالها

الأوّل قال الشاعر : [من الطويل]

زيادة شيء تلحق النفس بالمنى وبعض التغالي في التجارة أربح

واعلم أنّ البضائع صاحبها معرّض لشغل القلب والخوف من اتضاعها سيّما إذا كانت غالية أو ممّا يفسد بسرعة . قال الله تعالى : ﴿وتجارة تخشون كسادها﴾[1] .

وروي عن النبي ﷺ أنّه قال : «نزعت البركة من الشيء الغالي والشيء الرديء»[2] فالشيء الغالي قد أخذ الفائدة فيه غيرك ونزعت منه البركة فهو إلى الخسران أقرب منه إلى الربح .

فصل في جيد الأعراض ورديئها

أمّا معرفة جيّد الأعراض ورديئها وغشوش المدلّسين فيها فقد وضع في كلّ نوع منها كتب كثيرة كالجواهر فإنّه وضع الكنديّ[3] وغيره من المتقدّمين فيها مقالات عدّة بيّنوا فيها مقادير أثمانها ومحمود صفاتها وأماكن معادنها وكيفيّة استخراجها .

وكذلك العطر وأنواع العقاقير والأسفاط فقد وضع الأطباء والفلاسفة المتقدّمون وكثير من العلماء المتأخرين فيها كتباً كثيرة بيّنوا فيها خواصها ومنافعها وجيّدها ورديئها وأماكنها ، وجميع أسمائها باللغات اليونانية والفارسية والعربية .

1 سورة التوبة : الآية (24) .

2 لم أقف عليه فيما بين يدي من المصادر والمراجع .

3 هو أبو يوسف يعقوب بن إسحاق بن الصباح الكندي ، فيلسوف العرب والإسلام ، مات سنة (260هـ) . انظر «طبقات الأطباء والحكماء» ص (73) و«الأعلام» (195/8) .

وكذلك أكثر الأنواع من البزّ والطرائف . ومتى قصدت أن أذكر ما في كلّ صنف طال الكتاب وبعد المرام لأنّ العطر وحده قد أحصى بعض المتأخّرين ما عرفه منه وما سمع به وما قرأه فكان قريباً من ثلاثة آلاف عقار ، ويحتاج كلّ واحد منها في نعوته وذكر منافعه ومضاره إلى شرح طويل ، غير أنّي سأذكر من ذلك شيأً ممّا يكثر بيعه وشراؤه والمتاجرة فيه وكذلك في غيره من الأعراض ، فمن ذلك القول في الجوهر .

الجواهر المثمنة ترغب في اقتنائها الملوك والسلاطين لعظم الثمن وخفّة المحمل والمباهاة بها وعدمها عند العامّة ، وما كان كذلك فنظر مالكه إليه وتقليبه إيّاه يسره ويبهجه ويشرح صدره ويطيب نفسه فهو يزداد به فرحاً .

ومنها الدرّ ، وهو اللؤلؤ الكبار ، وهو أشبه شيء بالكواكب الكبار ، وأفضله القارّ وهو المستدير الشكل من سائر جهاته النقيّ اللون الحسن المائية وهي الوبيص والجوهرية وهي الإشراق . وكلّ ما كان من الجواهر بهذه الصفة يسمّى الرطب . وإذا كان وزن اللؤلؤة منها مثقالاً[1] وهي بهذه الصفة كانت قيمتها ثلاثمائة دينار .

وإذا كانت اللؤلؤتان كلّ منهما وزنها مثقال وهما شكل واحد لا يفرّق بينهما في المنظر وهما بهذه الصفة كانت قيمتها أكثر من سبعمائة دينار لاجتماعهما .

وإذا كان وزن الاثنين مثقالاً وهما بهذه الصفة كانت قيمتها مائة دينار ، وإذا كان وزنهما ثلثي مثقال كانت قيمتهما خمسين ديناراً ، وإذا كان وزنهما نصف مثقال كانت قيمتهما عشرين دينار وإذا كان وزنهما ثلث

1 المثقال : زنة اثنتين وسبعين حبّة شعير . انظر «المعجم الاقتصادي الإسلامي» للدكتور أحمد الشرباصي ص (404) .

مثقال كانت قيمتهما خمسة دنانير .

والجوهر يحتمل الزيادة في السوم سيّما عند حضور الراغب إلاّ أنّ العيب فيه لا يغتفر ولا يسقط منه بعض الثمن لكن معظمه .

وعيوب اللؤلؤ التصديف وتغيير الشكل عن الاستدارة والصفرة والابتراص وسعة الثقب واعوجاجه والترنير .

والأشياء التي تضرّه الأدهان جميعها والحموضات كلّها لا سيّما ماء الليمون ووهج النار والاحتكاك بالأشياء الخشنة .

اليَاقُوتُ

أفضل أجناسه الأحمر القاني اللون ويسمّى البهرمانيّ ثم يتلوه الأحمر المشرق اللون الناقص عن لون البهرمانيّ قليلاً ويسمّى الرمّانيّ . وبعده الأزرق الغميق اللون وتشوب زرقته حمرة ويسمّى الاسمانجونيّ . وبعده الأصفر وهو الفاقع اللون ، وبعده الذهبي .

وإذا كان الفصّ من الياقوت حسن الشكل سالماً من الثقوب والتشعير أحمر قاني اللون رطباً وزنه مثقال ساوى أربعمائة دينار ، وإن كان وزنه نصف مثقال ساوى خمسين ديناراً ، وإن كان وزنه ثلث مثقال ساوى خمسة عشر ديناراً ، وإن كان وزنه ربع مثقال ساوى ستّة دنانير .

وأمّا الرمّاني فإذا كان صبغ اللون ساوى الربع من قيمة البهرماني .

وأمّا الاسمانجوني فإنّه إذا كان على الصفات المحمودة ساوى السدس من قيمة البهرماني .

وأمّا باقي ألوان الياقوت فإنّها كثيرة الوجود وهي رخيصة وأثمانها معروفة عند أهل الخبرة بها في سائر البلاد ، وإنّما ذكرت قيمة ما ذكرت من الجوهر الفاخرة لأجل أنّها تجري مجرى الذهب لعزّتها في معادنها .

فأمّا عيوب الياقوت فأردأ ألوان الياقوت الأحمر المورد الذي يضرب إلى البياض والسماقي الذي يضرب إلى السواد ، وأردأ ألوان الياقوت الأزرق الذي يضرب إلى لون الرماد ويسمّى السنوري ، وكذلك الذي يسمّى الزيتيّ ، وأردأ ألوان الياقوت الأصفر ما نقص لونه وضرب إلى البياض وأردأ صفاته قبح الشكل والشعرات والطرائق والثقوب .

وأمّا امتحان الياقوت فمن علاماته الثقل ويقبل البرودة بسرعة وأن يجرح بكسر العقيق فلا يعمل فيه وهو يصبر على النار أكثر من صبر غيره من جميع الأحجار .

الزُّمُرُّد

أعلم أنّ الزمرّد أجله الذبابي وإنّما سمّي التسمية لشبه لونه بالخضرة التي تكون في الكبار من الذباب وأحسن ما يكون من الخضرة ، وبعده الريحاني وأخسّه قيمة الذي يضرب إلى البياض مع كمودة ويسمّي العربي .

وقيمته تختلف بحسب طلاّبه وأغراضهم في أشكاله فمنهم من يرغب في الفصوص منه ، ومنهم من لا يريد إلاّ القصب وكذلك تختلف إرادتهم في أشكال الفصوص ، والمدلِّسون يتحيّلون في التشبيه به أكثر من الياقوت ، وأفضل امتحانه الخفّة والتشعير والطرائق وهو يصبر على النار ما لا يصبر عليه ما يغشّ به .

الماسُ

حصى تختلف مقاديرها في الصغر والكبر من وزن حبّة إلى مثقال ، ولا تكاد تختلف أشكالها كثير اختلاف لأنّ جميعها مقرن ذو زوايا خمس أو ثلاث ، ولونه أبيض يشبه البلّور ولكن يشوبه حمرة يسيرة وفيه ما يشوبه كمودة يشبه لون الزجاج ، ومائيته تشبه الياقوت وهو أخفّ من الياقوت وأثقل من الزجاج والبلّور .

ومن خواصه أنّه ينكىء في الأحجار والجواهر المانعة ولا ينكأ فيه ويضرب على السندان بالمطرقة فيغوص فيها . وإذا تحيّل في كسره سمر في صفيحة من رصاص ويجعل بين فمي قدّومَين وينقر برفق ولا يعتمد بالكسر إلاّ ما كان منه صغيراً لا يسأل عن قيمته .

والملوك ترغب في اقتناء الأحجار الكبار منه لعدمها عند العامّة وقلّتها وتتّخذها فصوصاً تتختّم بها . وتراد أيضاً لمن يقتلون بها أنفسهم متى حصلوا في قبضة عدوّ وأيقنوا أنّ يعذّبهم ويهينهم قبل القتل فإنّ الملك إذا اتّفق له ذلك ابتلع الفص فمات . وقيمة الفصّ منه كقيمة الياقوت البهرمانيّ الفاخر على ما تقدّم من ذكر أوزانه .

الفَيرُوزَج

لا يكاد كثير من الملوك يرغب في لبسه لأجل أنّ العامة تكثر من التختّم به ولبس الفصوص المشبّهة بالجيد منه .

وأفضله ما صلب وحسنت مائيته وغمقت زرقته وما كان على غير هذه الصفة يسمّى الأبو إسحاقي .

وما كان على غير هذه الصفة فهو حجر رخو يقبل الأدهان فيستحيل لونه إلى الخضرة والكمودة فيفسد .

المُرْجَانُ

أفضله ما عظم منه وغلظ ويسمّى الشاخ وما اشتدّت حمرته وسبط وقطعت العقد الكبار من أسافله وهو يسمّى السبد وسلم من السّوس . وأدونه ما دقّ منه ويسمّى ساق الجراد وأرداه مادق منه وسوس والواقع والناقص اللون .

والبيعة منه في معادنه عشرة أرطال ونصف بالمصري وهي التي تقع عليها المساومة . والبيعة منه في ديار مصر والشام والعراق إذا كان محلى على ألف وعشرين درهماً . والغشيم ألف ومئة .

وتختلف قيمته في الكساد والنفاق والقلّة والكثرة اختلافاً متفاوتاً وقيمته المتوسطة بديار مصر والشام امّا الشاخ الجيّد فعشرون ديناراً البيعة . وأمّا المتوسّطة فاثنا عشر ديناراً . وأمّا الدون فمن ثلاثة دنانير إلى ستّة دنانير .

وأمّا الأشياء المفسدة له فإنّ النار تحرقة والحموضات تبيّضه وكذلك إن جعل في وعاء كان فيه خمر أو أثر خلّ فإنّه يتلفه .

العَقِيقُ

اعلم يا أخي أنّ العقيق من أحسن الجواهر المليحة لولا كثرته وهان عند الملوك لاقتدار العامة عليه فهم لا يتّخذون إلاّ ما كان حجراً كبيراً قد عملت منه آلة مليحة مثل مدهن أو قدح أو ما جرى هذا المجرى فيقتني على حكم

الاستطراف والوجود فإنّ العامّة لا تتمكّن من ذلك .

وأفضل العقيق الأحمر القاني اللون الحسن المائية والإشراق ويُسمّى الرطب . وبعده الأصفر الذهبي اللون . وأدونه ما مال لونه إلى البياض أو إلى السواد وما كمد فنقص إشراقه .

وأمّا ما يجب أن يوقى منه فإنّ اصطكاكه بالأجسام الصلبة يكسره وإنّ النار تفسده .

اللاّزْوَرد

يجري عند الملوك مجرى العقيق فلا يتّخذ منه إلاّ ما كان حسناً جوهره واتّخذت منه آلة مليحة لا تتمكّن العامّة من اتّخاذها .

فأمّا المطحون منه فيستدلّ على جودته بحسن زهرته وهو بضاعة لا تتّفق في كلّ حين لأنها لا يحتاج إليها إلاّ في التزويق فقط .

الجَزْعُ

تعمل منه الصناع أعلاقاً كباراً صحاحاً فكثير أنّ تبلغ أثماناً كثيرة لأجل الصنعة لأنّه حجر مانع . ومنه الجزع الباقراني يعمل منه فصوص برسم الملوك والأعيان ولها أثمان كثيرة .

وهي طبقات يتلو بعضها بعضاً على استواء ناصعة البياض والسواد والحمرة ويخلص الصناع منها كتابة يخالف لونها أرضها وربّما اتّفقت فيها ثلاثة ألوان إمّا في كتابة أو صورة ويتمكّنون من استخراج الثلاثة الألوان في الصورة لأنّه يقع لها تجسيم ينفذ في الثلاث طبقات ولا

يكادون يتمكّنون من الكتابة إلاّ أن يكون وجه الفصّ غير مسطّح .

فصل فيه القول في الطيِّب
وأوّله المسك

المسك أكثر الأشياء غشّاً وتدليساً فإن كان في قوارير فيجب أن يتفقّد ختمه وعلامة الرجل المشهور بإداء الأمانة فيه ، ثم يفتح بعد ذلك فيعتبر بالمشاهدة بأن يكون لونه إلى الشقرة مائلاً ورائحته بالقوّة الشديدة مع اللذاذة وذوقه بالمرارة التي هي غير مفرطة مع طعم المسك والنفائج بالافتقاد ثم الفتق فكثيراً ما يجعل فيها قطع الرصاص والحديد أو ينزع المسك ويخلط معه الشادروان وهو صمغ الجوز ويحشى به .

والبيعة منه عشرة مثاقيل ونصف وعليها تقع المساومة . ومن الأشياء المفسدة له الماء والهواء فيحتاط عليه بأن تنط [1] أوعيته ثم تلبس بالخرق المشمعة .

العَنْبَرُ

أجوده ما جلب من شِحْرِ عُمَان[2] وخير أوصافه الخفّة والبياض والدهنية أو أن يميل لونه إلى الخضرة والصفرة ميلاً يسيراً . ثم المغربي ما كان منه في الأوصاف المحمودة التي تقدّم ذكرها وأحسنه المند ولونه يضرب إلى السواد . والمرَّل والناشف وما ثقل وزنه . ويجب أن يكون الاحتفاظ عليه من النار أكثر من غيرها .

---

1 قوله «تنط» أي تشد . اه . (عن هامش الأصل) .

2 في الأصل : «شحر عَمَّان» والصواب ما أثبته ، والشِّحْرُ : الشط ، وشحر عُمَان موقع بين عدن وعُمَان ، وإليه ينسب العنبر الشّحري لأنه يوجد في سواحله . انظر «معجم البلدان» (327/3) .

الكَافُورُ

أجوده ما حلا ذوقه وخفّ وعذب ريحه فلم تظهر فيه نفطية وهو الآن يسمّى الجديد ، والاحتياط عليه أن يجعل في إناء زجاج أو صيني داخله أملس ويخلط معه الششمِ ويغطّى بأوراق قصدير ويُحكم سدّه وينطط الإناء من الزجاج ويستر ويوقى من الحرّ ووهج النار ومباشرة الأجسام الحارّة .

العُودُ

أفضله الهندي وأجلُّ صفاته الرزانة واللون المائل إلى السواد ورائحته على النار فيها شبه من رائحة اللينوفر وآخر رائحته كأوّلها ثم يتلوه الصيفي وصفاته المحمودة مشاكلة لما تقدّم ذكره إلاّ أنّ شعرته تخالف شعرته ، ورائحته على النار تشبه رائحة الورد وآخرها كأوّلها وهو عبق في الثياب .

وأمّا العود الرَّطب فإنّه يطلب للأدوية أكثر من البخور وعلامته اللّين والطعم الحريف الذي يلذع اللسان فينفطه وإذا جفّ سمّي رامك الرطب ونقص سعره فصار أدنى قيمة من الصيفي وأحسن أجناس العود الأشباه وعلامته أنّ آخر رائحته على النار دخانيّة .

القَرَنْفُلُ

أجوده الكباش السالم من العفونة والنداوة المغربل من الدقّ القوي الرائحة والجوز أيضاً مثل ذلك .

السُّنْبُلُ والإِذْخَرُ

الجيّد منهما العصافير وتسمّى عصافير الإذخر المغربل من الدقّ والتّراب السالم من العفونة .

الصَّنْدَلُ

صنفان أبيض وأحمر والأحمر منهما يدخل في الأدوية ، والأبيض يدخل في الأدوية والطيب ، وأجوده المقاصيري ويتبيّن برائحته ولونه ، وأرداه الحوري .

الزَّعْفَرَانُ

أجوده الحديث العهد الحسن اللون السالم من البياض والاستحالة والرمل والدق والنداوة المفرطة .

وأجناس السقط الصغير كثيرة وأكثرها يدخل في الأدوية كالرَّاوَند وما يجري مجراه فألغيت ذكرها لّما تقدّم من الاعتذار .

وإذ قد ذكرت الرَّاوَند وجب أن أذكر صفاته وأجودها الطراوة وإذا نُشر كان لونه حسن الصفرة وأرداه النخر المسوّس ذو اللون الأسود .

القول في السقط الكبير

(النيل) أحمد صفاته الخفّة مع غمق اللون وحسن الزهرة المشوبة بحمرة التي تشبه السوس الاسمانجوني أو أعناق الحمام الدواجن ومتى كُسرت الكبة

وكان داخلها عفن شديد البياض فهذه علامة محمودة فيه ويجب أن يختبر وقت شرائه من الحلف ومن النداوة تضرّ فيه من وجهين أحدهما أنّها ا تحسن لونه فتزيد في ثمنه ثم يذهب ذاك بعد جفافه . وأمّا الثاني فإنّها تزيد في وزنه ثم إذا جفّ نقص كثيراً .

والرديء منه يستحيل بسرعة وإذا كسر كانت رائحة الرديء منه كرائحة الطين . فإذا أراد الإنسان أن يمتحن النيل فيعلم كم مبلغ ما فيه من الغشّ فإنّه يزِن قطعة صغيرة ويضعها على النار فإنّ النيل يحترق ويتصاعد والغشّ الذي فيه من طين أو رمل يبقى على الجمرة فيؤخذ ويوزن وتعلم نسبته .

البُقَّمُ

أجوده الغليظ الطَّري الحسن اللون ، وهو إمّا أحمر قانٍ بهرماني وإمّا ذو صفرة فاقعة ذهبية . ويستدلّ على طراوته بحسن زهرة اللون وحلاوة الطعم وكلّما كان تلبسه أقلّ وهو القشر الأبيض البراني وسبط وكان أقلّ عقداً وتشقيقاً فهو أفضل وهو يحول إذا تمادى عليه الزمان وينقص لونه وفعله .

الفُلْفُل

أجوده النظيف من الدقّ والتراب والحصى ، السالم من الاحتراق والعفونة التي طال عليها الزمان ، وعلامة الاحتراق والعفن أن يحتكّ التشنيج الذي على الحبّة ويتقرّع .

وأمّا الفلفل الأبيض فإنّه جنس يخالف هذا الجنس في شكله ولونه وهو

يدخل في الأدوية ولا يدخل في الأغذية وهو ممّا يحسب من السقط الصغير وأفضله ما نبل حبّه وقلّت قشوره .

اللُّبَانُ

وهو صمغ شجر في شِحْرِ عُمَان[1] وأجوده المعلّق الذي لقط من شجره من قبل أن يسقط إلى الأرض فيلتصق في جسمه من ترابها وكان لونه أبيض مائلاً إلى الخضرة وكان مغربلاً من الدقّ منقّى من الحصى وسائر الأشياء التي يغش بها ولم يكن فيه تشنيج وهو الملتصق بعضه ببعض ولم يتغيّر لونه إلى السواد . والمدلِّسون يتحيّلون في تدليسه وتمكّنهم فيه أكثر من غيره .

المُصْطَكي

صفاته المحمودة كصفات اللُّبَان سواء من غير نقص .

دار صيني الطَّعام

وهو القرفة أجوده ما كان قطعاً كباراً وطعمه ورائحته ذكيّة ، وهو من شرّ البضائع لأنّه يستحيل بسرعة فيمرّ طعمه ورائحته وكذلك التمر هندي .

وأمّا الدار صيني الملفوف فإنّه يدخل في الأدوية أكثر من الأغذية وأمّا دار صيني الطَّيب وهو يسمّى قرفة القُرُنْفُل فهو محسوب من السقط الصغير .

1 حصل في هذا المكان ما نبهت إليه في الهامش ص (31) فانظره .

الآل

أجوده ما كان قليل العيدان سالماً من الاحتراق والتشنيج ويعتبر بالمضغ ويتفل على موضع ليتأمّل قوّة الصبغ ويتأمّل ما كان فيه من دقّ لئلاّ يكون قد خالطه رمل وتتبيّن جودته وهو في العذل من ثُقل وزنه .

الزَّنْجَبِيلُ

أجوده ما كان طريّاً رزيناً سالماً من السُّوس والعفونة وهو يستحيل ويسوّس بسرعة وحفظه بأن يُخلط مع الزَّنْجَبِيل الفُلْفُلُ .

الزَّرَنْبَادُ

أجوده الحديث النقيّ السالم من العفونة والدقّ والسُّوس .

الخُولَنجانُ

أجوده الخلنجي اللون السالم من العفونة والسواد والبلل .

القُسْطُ[1]

صنفان حلو ومرّ ، والجيّد من كلّ منهما الحديث العهد السالم من العفونة والسواد والدقّ .

---

1 وهو عود يجاء به من الهند يجعل في البخور والدواء . انظر «المعجم الوسيط» (قسط) (762/2) .

اللاَّذَنُ[1]

أجوده الشمعي النقي الصافي وهو يبقى مدّة طويلة كبيرة فلا يفسد البتّة .

الإهليلجات

الإهليلج أنواع . فأمّا الكابلي فأفضله ما كبر منه وكان حديث عهد فإنّك إذا كسرته وجدته مصمّغاً وأجله الخلنجي اللون وأمّا القديم العهد فإنّك إذا كسرته وجدته يفترك بسرعة وأمّا الأسود فالنظيف منه . وأمّا الأصفر فالصافي اللون الحديث العهد . وأمّا الأملج والسيرملج والبليلج فإنّها ممّا تقل المتاجرة فيها .

الكَاغِدُ

أجوده ما صفا لونه ونعم لمسه وثقل وزنه وجادت صقالته وقلّت أسفاطه وآفته الأرضة ويحفظ منها بالفودنج الهندي النهري اليابس في أبياته وكذلك ثمر الحنّاء إذا كان يابساً ويحفظ أيضاً من النداوة .

الكَتّان

تعرف جودته في العدل عند وزنه فإن كان رزيناً دلّ على قلّة المشاق

1 وهو جنس جَنْبَةٍ من الفصيلة اللاذنية ، يستخرج منه صمغ راتينجي يُعْلَكُ ويستعمل عطراً ودواء . انظر «المعجم الوسيط» (لذن) (855/2) .

والساس فيه وعند المشاهدة فإنّ المورق منه النقيّ الذي لو شئت أن تعدّه لأمكنك وأمّا لمسه فكلّ ما كان ألين وأوطأ وأرطب فهو أفضل . وعيوبه التي يُعرف بها الرديء منه الخشونة والتقميل وانفتاق الشعر وكثرة الساس والمشاق .

القُطْنُ

تُعرف جودته في العدل عند وزنه فكلّما كان أخفّ دلّ على قلّة الحبّ فيه وعند المشاهدة بشدّة البياض والنقاء من القشرة والتفريد وعند اللمس بالوطاءة واللين .

الصُّوف وشَعْرُ المَعْزِ

تُعرف جودتهما بالنقاء واللين .

الابريسَم

أجوده النقيّ الحسن اللون السالم من الاختلاف والأوساخ الملبّسة لبعض خيوطه وأن تكون خيوطه شكلاً واحداً ليس فيها ما بعضه غليظ وبعضه رقيق ولا مغددة وتُعرف جودته من ثقل وزنه وكلّما رأيت اللحمة إذا وزنتها ثقيلة كان أفضل .

القول في الدِّيْبَاجُ

وهو أجناس فمنه ما يحتاج إليه للباس ومنه ما يحتاج إليه للتعليق والفرش وأفضله ما حسن صبغه وانتظمت نقوشه ودقّ حريره وصفق

نسجه وأشرق لونه وثقل وزنه وسلم من النار في جندرته وأدونه ما كان بخلاف هذه الصفات وجيد ما يصلح للتفصيل أن يكون مئة وعشرين شبراً وما كان للفرش والتعليق أن يكون الثوب مئتي شبر وقد يكون أكثر من هذا أو أقلّ فإذا نقص ما هو برسم الكسوة عن هذا فإنّه من أكبر العيوب إذ لا يفصل وعوده متعذّر وإن وُجد ثوب يشاكله لم تسمح النفس أن تقطع بسببه خرقة .

السَّقْلاَطُون والعتابي والمصمت

أفضل هذه جميعها ما عمل بالحف ولم يعمل بالمشط وكان في جودة الحرير والأوضاع على ما تقدّم ذكره من صفات الدِّيْبَاجِ .

الخَزُّ

يُستدلّ على جودته بهدبه فيعرف قوّة سداه وبلمسه على صفاقه نسجه . فأمّا لونه فالمشاهدة تنبىء عن قوّة سداه ولمسه .

وحدّ مقداره أن يكون خمسة عشر ذراعاً في عرض أربعة أشبار فما نقص فهو لطيف . وأفضله ما صفق نسجه وثقل وزنه وأشبه الأسمطو في جسمه وأرداه الضعيف السدي الخفيف الوزن الرخو النسج الكمد اللون الرديء الحرير .

الدّبيقي والشرب

أغراض الناس تختلف في الطرز والرقوم وهم مجمعون على تفضيل ما كان منها أدقّ سلكاً وأصفق نسجاً وأنقى بياضاً وأحسن صنعة وأحمر

ذهبيّاً . ومن الدبيقي ما يكون وهو خام حسناً فإذا قصر لم ينجب .

وهذا الصنف تغلط التجّار فيه فيجب أن يرجع في ذلك إلى معرفة البلد التي عُمل فيها فإنّها معلومة عند أهل الخبرة وهذه الصفات تنوب عن ذكر ثياب الكتّان الخام منها والمقصور فإنّ النعوت المحمودة في الجميع واحدة .

الأودَاري

طول كل ثوب منه إذا كاملاً خمسون ذراعاً في عرض شبرين ونصف وهي تفصّل ثوبين كاملين وربّما فضل منهما فضلة أجودها ما دقّ منه وصفق نسجه .

النصافي والأبراد

أجودها ما سلم من الأسقاط ولم يدشتك . والدشتكة أن يلبس الثوب خاماً بأن تقرن حاشيتاه ويُخاط فيصير كالرداء أو يستخدم ثم يُفتق ويقصر ويقصدون بذلك بعد الانتفاع باستعماله أن تقل خشونته ويكتسب نعومة غير أنّ المُكتسي به لا ينتفع به البتّة وعلامة الدشتكة أن تنظر إلى شريش الثوب فتجده مقطّعاً فإذا استشففته وجدت فيه مواضع قد خفّت حتى تكاد أن تنفتح ومواضع صفيقة وتنظر حواشي الثوب فتجدها غير سليمة لأنّ فيها مواضع أثر الخياط وتعرف جودة البرد وكلّ من الفوط والعتابي وغيرهما من خيوطه المختلفة الألوان فإن تداخل بعضها في بعضها واختلفت بدقّة وغلظ وتغديد فهو رديء وإن صحّت وانتظمت في طرائقها دلّ على صحّة الغزل وجودة النسج والسلامة في القصارة .

اللَّبُود

أفضلها ما دقّ ثوبه واستوى نسجه وحسن صبغه وصلب لقوّة دلكه ونعم صوفه وعلامة استواء ندفه أن يستشفّ فيكون شياً واحداً ليس فيه موضع دقيق ولا موضع غليظ وأردأها ما كان بخلاف هذه الصفات ويجب أن يحتاط عليها من الغبار . وهي تسوّس إذا بقيت مدّة لا تستعمل .

البسط والطَّنافِسُ

أجودها ما حسن صبغه وصفق نسجه وثبتت قوّته من ظاهره أكثر من باطنه فإنّ رخاوته تدلّ على خفّة النسج وأمّا نعومة الصوف فهي جيّدة في سائر أنواعه .

المناظر والاشلة

أجودها ما دقّ سلكه وصلب نسجه ونعم لمسه وحسن صبغه وأردأها ما خالف هذه الصفات .

القول في الحديد والنُّحاس والرَّصاص والزِّئبَقُ

أمّا الحديد الأرماهن فأجوده القضبان الصافية . واعلم أنّ الصدأ يتسلّط عليه وعلى سائر الأعلاق المصنوعة منه سيّما في البلاد القريبة من البحر المالح ولا يصان شيء منها من الصدأ إلاّ أن يحمى ويمرّ عليه بقطعة شمع حتى يقبل منها ما يمنع الهواء أن يدخل عليه وكذلك الزفت السائل إذا خُلط معه الشمع .

وأمّا الفولاذ فإنّه أصناف يُنسب إلى البلاد التي عُمل فيها وسُبك وإلى الصُّنَّاع الحاذقين بعمله لأنّه مصنوع وليس يخرج من المعادن فولاذاً وأفضله ما صفا وواتى في العمل وقبِل الماء في السقاية بسرعة ومنه المجوهر .

وأمّا الحديد الذكر فأفضله القضبان الصافية المواتية .

والنحاس صنفان فالمعدني الأحمر ليس فيه اختلاف وأمّا المصنوع الأصفر فإنّه يختلف بحسب صناعه والأماكن التي عُمل بها وأفضله ما سبك بالأندلس لاقتدار الصنّاع على عمل التوتياء التي يعمل بها وأماكنها ورخصها فما أشبه الذهب ومال إلى الخضرة فهو النهاية وأردأ الأصفر ما كانت صفرته مبرصة تميل إلى الحمرة .

وأمّا الأسباذروه فإنّه مصنوع وهو صلف يسرع إليه الكسر وتؤذيه النار بعد فراغه من العمل . وأفضله ما كان لونه مائلاً إلى البياض وحسنت صنعته .

والرَّصَاصُ الأسرب ، هو الأسود وأفضله ما جلب من المعدن ولم يستعمل بعد وأرداه ما تكرّر عمله وهو من البضائع المأمونة التي لا يسرع إليها فساد .

وأمّا القلعي وهو القصدير فكثيراً ما يتحيّل فيه بأن يجعل في القطع الكبار منه الكحل في وقت سبكها فلا يعرف وقد يستتر بالقطع .

وأمّا الزئبق فأفضله ما كان مجلوباً من المعدن الذي بالقرب من طليطلة فإنّه أثبت في العمل وليس فيه علامة تدلّ عليه وهو من البضائع التي لا تصلح إلاّ لمقيم قد أعدّ عنده آلة من حجر مثل حوض أو ما يجري هذا المجرى وإن لم يكن عنده ذلك فهو معرّض للتلف لأنّ كالعبد الآبق .

القول في الأقْوَاتِ وما يجري مجراها

الحنطة تختلف مدّة بقائها في البلاد بحسب أهويتها وتربتها والسقي منها والغذاء . ويصونها أهل كلّ بلد بنوع من الصيانة خلاف الآخر على قدر ما جرّبوه وعرفوه .

وممّا يعمّ في الاحتياط عليها في أكثر البلاد أن يتخيّر القمح للخزن فيدخر منه ما كان أسمر لوناً وأصلب جسماً أو ما كان عدياً أو في مواضع جبليّة وما كان منه غير معضوب وقد كمل سمنه وأحكم جفافه وأقام في بيدره ثم حُمل على الظهر .

القول في تخير المخزن

كلّ ما كان من المخازن ناشفاً وحيطانه وأرضه ناشفة من البلل والنداوة ، فإن كانت أرضه مبلّطة فهو أفضل وذلك أنّ الذي يخزن من الغلاّت في المواضع النديّة لا يكاد أن تبقيه الحرارة العفنة فيجب أن يكون بابه وطاقاته التي للضوء إلى جهة المشرق لأنّها مهبّ ريح الصبا وهي أقلّ الرياح رطوبة وعفناً وكذلك يفعل في خزن الشعير سوى بعض ما قيل في خزن الحنطة وحفظها وإذا خلط في كلّ مئة جزء من الحنطة جزءٌ من الرماد الأبيض حفظها .

وفي كتب الخواص أنّ من دفن في الحنطة عظم ساق ميت لم يسوّس ومتى خلط في العجين المرتك المسحوق بالزرنيخ وأكل الفار منه مات ، والاحتفاظ في خزن الشعير وشعير الأرز والقطاني على اختلاف أصنافها كالاحتياط على الحنطة . والسمسم بقشره والدخن وأكثر آفات هذه الأشياء

الفأر فيجب أن يخزن في المخازن المبلّطة ذوات الحيطان المُحكمة ويجعل فيها في بعض الأوقات السنانير ومصائد الفأر والأدوية التي تسحق وتعجن بالدقيق والخبز لقتل الفأر كالخربق الأسود والزرنيخ والمرتك وغيرهما وأمّا بزر الفجل فيحفظ من النداوة خاصة .

الدَّقِيقُ

متى نُخل وزالت عنه نخالته وخُلط معه من الملح المسحوق بقدر حاجته وحُشي في خوابي جدد أو خوابي كانت برسم الماء ثم جفّفت منه فإنّها جيّدة وتبقى مدّة أشهر ومتى عدمت الخوابي وحشي في جوالقات أدم أو ظروف مدبوغة نظاف بقي مدّة وقد يضرّه الملح في البلاد القريبة من البحر .

الزَّيْتُ

يجب أن يختار للزيت ما كان دفيئاً سخناً ويكون بابه وطاقات الضوء فيه إلى جهة الجنوب وتكون أرضه مُحكمة التبليط وحيطانه موزرة بالجبس والجير وذلك نافع من ثلاثة أوجه . أحدها أنّه متى كان دفيئاً سخناً كانت الخوابي فيه سخنة فيرق الزيت وينصقل ويكتسب لمعاناً وحسناً وكون بابه وطاقاته إلى جهة الجنوب يعين على هذا الغرض لأنّها ريح حارّة وأمّا الثاني فإنّه متى حدث ببعض أوعيته حادث فأهريق على الأرض منه شيء تدورك وجمع منه البعض وربّما لم يتلف إلاّ اليسير . والثالث أنّ متى كانت أرضه وحيطانه مُحكمة وتفقّدت لم يكن فيها جحر فار وتختار له الخوابي المجرّبة فإن كانت متساوية القدر والشكل فهو

أحسن . وإذا ملئت فدع منها بعضها فارغاً ليكون عدّة فإن حدث بشيء منها حادث حول إلى الأخرى . وأمّا صهاريج الزيت فإنّها خطرة جدّاً .

الخَلُّ

يعتمد في خزنه والاحتياط عليه كما وصفت في الزيت سواء ويُحكم تغطية جميع الخوابي ثم تطيّن أغطيتها بالجبس وتُختم بالرشوم إلاّ أنّ عمل الخلّ صنعة يحتاج في تعليمه إلى مشاهدة ودربة ولا يجزىء وصفه في كتاب وتحتاج أوعيته أن تكون مزفّتة ومتى ضعف وقلّت حموضته وكثر دوده فيؤخذ بعضه فيُغلى ويردّ على باقيه ويُطرح فيه فلفل مدقوق .

وأمّا الشِّيْرَج فلا يصلح للخزن بسبب أنّه يروح ويتغيّر طعمه سريعاً فلا يجب أن يستعمل الإطريا .

الصَّابُونُ

يعتمد في خزنه أن يعتبر أوّلاً بالمشاهدة فإن كان جيّداً انتقدت خزنه واحرازه وإن كان في أوعيته كسر أو شقّ حول إلى وعاء صحيح ثم يتخيّر له من المخازن ما كان بارداً هوائيّاً فيودع فيه .

القول في العَسَلِ والرّبُوب كلّها

أمّا عسل النَّحل فإذا كان جيّداً بقي مدّة كبيرة لا يتغيّر ولا يفسد ، وأمّا عسل القصب والربوب بأجمعها فإنّه متى كانت فيها رقّة ولم تكن نارها زائدة وهي غليظة القوام فإنّها تفسد وتحمض .

السُّكَّرُ الأبيض والأحمر

متى حفظ ذلك من النداوة والفأر يبقى مدّة طويلة وأفضل السكّر الأبيض ما صلب منه وصفا لونه . وأفضل الأحمر ما كان بهذه الصفة وأردأ كل رديء منه ما مال لونه إلى السواد وطعمه إلى الملوحة .

الفواكه اليابسة

كالتين والزبيب والعنّاب والجوز والفستق واللوز والبندق فإنّ كثرة استعمال الناس لها توجب معرفتهم بها ويستغني بذلك عن وصفها .

وأمّا الفواكه الرطبة فإنّه متى احتيج إلى حفظ شيء منها في الأسفار أو ما يجري مجراها فإنّها إذا جعلت في عسل النحل حفظت .

اللَّحْمُ والشَّحْمُ

إذا احتيج إلى ادّخار اللَّحْمُ والشَّحْمُ لأجل الأسفار أو الحصار أو ما شاكل ذلك فيجب أن يشرّح وينقّى من العروق والعظام ويجعل عليه ملح قليل ثم يعبى على بلاطة ويوضع عليه لوح ويثقل بأحجار ويترك ستّ ساعات حتى يتصفّى ما فيه من الدم والمائية ثم ينشر على حبل في الهواء والظلّ ستّ ساعات أيضاً ثم يقطّع ويقلّى في القدر على النار بالشحم المَسْلي الذي قد نُزع منه سلاه والزيت حتى ينضج ثم يرفع في أواني فخّار من غير أن يكون طرح في الشحم الذي غلي به ملح ولا أبزار إلاّ الدار الصيني فقط وتُحكم تغطيته وكذلك الشحم إذا جفّف في الظلّ بعد أن ينقّى من العروق والغدد وينشّف حتى لا يبقى فيه نداوة ويُرفع من غير أن

يملّح فإنّه يبقى مدّة . وإن سلي الشحم والإلية وأسرع في أن لا يحترق ونزع منه السَّلا ولم يجعل فيه ملح ولا أبزار ورفع في إناء مدهون فإنّ ذلك يبقى مدّة كبيرة . والجبن اليابس يطلى بعكر الزيت وأمّا القنبريس وهو نوع من الجبن فلا يثبت إلاّ في البلاد الباردة الشديدة البرد .

الحطب والفحم والتبن

هذه الأشياء ممّا يجب الاعتناء بتحصيلها في ابانها وحفظها لا سيّما إذا كانت الحاشية والدواب كثيرة فإنّ ذلك ممّا يجب أن يصرف الاهتمام إليه وأن لا يغفل أمره البتّة . فقد قيل إنّ حصر بعض الحصون وامتنع وكان عند أهله سائر الأقوات فعدموا الحطب فأوقدوا أبوابهم وسقوف بيوتهم فلمّا نفذ سلّموا الحصن وألقوا بأيديهم لعدم الحطب .

وقيل مكتوب على باب مدينة قرطاجنة الحطب القمح الحطب فجعلوا الحطب مرّتين والقمح مرّة واحدة .

فصلٌ في العَقَار

أمّا ما يعم جميعه من محمود الصفات فأفضله ما خلص من الاشتراك للراحة من الخصومات والمناظرات وممّا ينتج من العداوات وما كانت أصول ملكه سليمة من الغصب والوقف والتحبيس والحكر وهو من أفضل الأموال مع العدل الشامل . وإلاّ من الكامل . لأنّه يجرّ مالاً بصناعة وبغير صناعة .

القول في المزدرع

وهو الأملاك الظاهرة وأفضلها ما قرب من البلاد الجامعة وكان جيّد

التربة كثير الماء قليل الخراج مجاوراً لأهل السلامة .

أمّا قربها من البلد الجامعة فلتمكّنه من مباشرتها بنفسه وتفقد مصالحها في كلّ وقت بغير مشقّة ولا كلفة سفر ولأمنها من عيث المفسدين واللصوص ولطمأنينة مَن يتولاّها من الفلاّحين والكرّامين .

وأمّا جودة التربة فتظهر من طيب رائحة الأرض . وأمّا لونها فأفضل ألوانها السواد أو الحمرة الغميقة الكمديّة .

وأمّا ذوقها فبأن تكون سالمة من الملوحة السبخيّة والخشونة الرّملية وتبين أيضاً جودة الأرض بأن يُحفر موضع منها ثم يُعاد التراب المحفور إليه ويملأ به فإن فضل من التراب بعد ملئه شيء كثير دلّ على سمن الأرض وقوّتها وإن كان موازياً لملئه أو فضل شيء يسير أو عجز عنه فكلّ ذلك يدلّ على ضعف الأرض ورقّتها فإن كانت تسقى سيحاً وكانت المياه مقسّمة فبان يكون لها من الوفاء حصّة معروفة تزيد وتفضل عمّا تحتاج إليه وإن كانت تسقى من المدود في أوقات الزيادة فأفضلها الأرض المتواطئة التي هي غير مستقلّة ليؤمن عليها من الغرق ولا معلقة مرتفعة فيخشى عليها العطش . وإن كانت تسقى بالدواليب فبأن تكون آبارها مُحكمة البناء غزيرة الماء غير عميقة ولا ضيّقة .

وأمّا قلّة الخراج فأوضح صلاحاً ممّا يحتاج إليه وكذلك مجاورة أهل السلامة خوفاً من جيران السوء .

القول في المسقفات التي في بواطن البلاد

أفضلها ما توسّط البلد وقرب من الماء والسوق ومنها الحمّامات وأفضلها للمالك ما توسّط العمارة وكانت مصارف الماء واسعة مستقلّة

ليؤمن عليها من الاختناق وكانت بيوتها متوسّطة مكتنزة ليعمل فيها الوقود وكان مخلعها وقمينها واسعَين ليمكن ادّخار الكثير من الوقود لها . وإن كان ماؤها بدولاب فما قلّ عمق بئرها فهي أفضل . وإن كان ماؤها جارياً فما قرب من جهة الماء ومعظمه .

والحمّامات مكروهة عند محبّي الخمول لاشتهار اسم صاحبها وكذلك أيضاً الفنادق والأرحية وجميع الأربع من الحوانيت والأدؤر وغيرها فيجب على مالكها أن لا يتولّى استخراج الأجرة بنفسه ليأمن من اكتساب العداوة والبغضاء من السكّان والاستخراج إنّما هو انتزاع الأرواح وإخراج الضغائن قال الله تعالى : ﴿ولا يسألكم أموالكم * إن يسألكموها فيحفكم تبخلوا ويُخرج أضغانكم﴾[1] ولكن ينيب لذلك متولّياً وينسب أنّه متقبّل أو ضامن لتعود اللائمة والتشكّي لذلك دونه وإن أتى إليه من السكّان مَن يشتكي فقراً متضرّراً أرفقه وسامحه أو مَن يسأل النظرة أجابه وأحسن عشرته . ويجب أن تحتاط في شراء الأملاك فلا تشتر إلاّ من ثقة مأمون له ذمّة وهو مقيم معك في البلد قاطن لتأمن حيلة تتمّ عليك في ادّعاء رقبة الملك بكتاب حبس متقدّم أو صدقة أو مناقلة أو شيء من وجوه التمليكات متقدّم العهد وتطلب من البائع كتب الأصول لتكون حجّة معك فإن لم يدفعها إليك وقال أنا أريدها أيضاً حجّة بيدي بها ساغ لي البيع فتأخذ نسختها وتشهد فيها الشهود . ويجب أن تحتاط في الشهادة وتسأل عن الشهود إن لم تكن خبيراً بهم حتى تعرف المشهورين بالأمانة والنزاهة في الدّين واليسار فتأخذ شهادتهم فإن في أكثر الأوقات يدخل في الشهود مَن لا يستحقّ منزلة العدالة أمّا لعناية به أو جاه

1 سورة محمد : الآيتان (36 و37) .

بعض أقاربه ويلبث مدّة ثم ربّما حدث أمر آخر فأسقط فيضيع كتابك وأمّا ما يجب تفقّده في المواضع العامرة فأسُّ الحيطان وعقود القناطر والأقباء والأركان التي عليها ثقل البناء ومصارف الماء وما شاكل ذلك فمواقع الحاجة إلى ذلك معلومة لا تخفى على الناس .

فصل في الحيوان

يجب في كلّ ما تشتريه أن لا تعول على أوّل نظرة فقد قيل أوّل نظرة سحر . وقيل اتّهم نظرك فيما تستحسن حتى يكون الاستحسان على حال واحد لا ينقصه تكرار النظر فإنّ تكرار النظر يجلو كلّ صدأ فإذا تكرّر وثبت في الأوقات المختلفة على حال واحد في الجمال فهو الجميل حقّاً فإن زاد فهو الغاية القصوى وذلك الذي قصده الشاعر بقوله : [من الوافر]

يزيدُك وجهــه حُسناً إذا مــا زدتـــه نظرا

وبين نظر الراغب في الشيء أو المحتاج إليه وبين نظر الزاهد فيه بون بعبد وذلك أنّ المستغني عن الشيء ينظر إليه بنظر سالم من الشهوة ويفكّر فيه بعقل خالص من الهوى والرغبة وذو الحاجة يستحسن غير الحسن ويهون عنده غير الهين فأوّل ما يجب في الاستعراض أن تستنطق الجارية أو المملوك وتخاطبها بصوت خفيّ وفي ذلك يا أخي ثلاث فوائد .

الأولى منها : أنّك تعتبر سمعها فإن كان فيه ثقل احتاجت أن تستفهم منك .

الثانية منها : أنّها تجيبك فيبين كلامها إن كان سالماً من التمتمة والخنّة واللثغة واللفف .

الثالث منها : أنّ في تكرار الكلام والأجوبة يبين لك مقدار عقلها في معاني ما تورده وتصدره من أسباب بيعها وهل ذلك من جهتها أو من جهة مالكها وما تذكره عن مواليها ثم تتفقّد المواضع التي يجب تأمّلها عند شراء الرقيق .

القَوْلُ في الخَيْلِ والبِغَالِ والحَمِيرِ والإبِلِ

ممّا يعمّ الجميع من الصفات المحمودة الفتاء فإنّ الفتيّ من جميعها الرباع أو القارح خير في الاستخدام والانتفاع . وممّا يعمّها أيضاً نقاء الظهر وصحّة القوائم وجودة الأنف واستيفاء العلف وكبر العنق وسعة الصدر وعرض الأوراك وقصر الظهر وما شاكل ذلك .

وإذا أردت استعراض الفرس فأْمر غيرك أن يركبه ويسيره وأنت تراه مقبلاً ومدبراً وإذا رأيته واسع الفروج من غير فحج فجيّد فإنّ الفحج عيب قبيح كما إنّ الصكك عيب قال الشاعر وهو زهير بن أبي سُلْمى[1] : [من البسيط]

وقـد أسيرُ أمامَ الحـيِّ تحملني جَرْداءُ لا فَحَجٌ فيها ولا صَكَكُ

وتأمل في وقع حوافره فإن وجدته يضع حوافر رجليه موضع حوافر يديه وأزيد قليلاً فهو جيد والزيادة الفاحشة والنقصان الفاحش عيب واضح والطرقة الجيدة سبق ثانٍ والقطف عيب فاضح والهملجة في الخيول العربية عيب . وإذا رأيت الفرس في جريِه يستعين بمدّ رقته وينكس رأسه دلّ على أنّ نفسه جيّدة وبنية أعضائه ليست مطبوعة مواتية على السرعة . وإذا رأيته يجري وهو كالمتشوّف فهي صفة محمودة وتبيّن جودة الفرس في شدّة تقريبه

---

1 البيت في شرح ديوان زهير بن أبي سلمى (169) بالرواية التالية :

* وقد أراني أمام الحيّ تحملني *

كتقريب الذئب بأربعته وهو يتشوّف ويلتفت فذاك من الصفات الجيّدة . وتأمّل أخذ الفرس في شدّة جريه فإن كان أخذه أخذاً واسعاً مع انكماش فذاك السابق الفائق . والفرس الدنيء بالضدّ من ذلك فهو إمّا أخذه واسع مع إبطاء أو ضيق مع انكماش . ويتأمّل الفرس في وقوفه لا سيّما عند الراحة من التعب فإن وقف على أربعة لم يسترح وتسمّيه العرب في تلك الحال الصائم فهو جيّد وإن استراح بإحدى رجليه بأن يقيم سنبكه فهو جيّد أيضاً وتسمّيه العرب في تلك الحال الصافن فإن استراح بيده يمدّها فهو رديء ويدلّ على عيب في الصدر .

القَوْلُ في المَاشِيَةِ

وهي البقر ، والجواميس ، والغنم ، والمَعِزِ ، والإبل السائمة[1] . اقتناء الماشية على أصنافها صالح حسن نافع مع الأمن الشامل وقلّة الأعداء وكثرة الناصر وتفقّد المالك لها ومراعاته مصالحها في كلّ وقت ووجود الأعوان الخبيرين بسياستها وادّخار ما ترفق به من علوفاتها في صميم الشتاء وما يصلح رعاتها به من المؤن والكسوة .

والماشية تصلح إمّا لرجل له زرع ومواضع رعي إمّا في ملكه أو مستأجره ويقرّها في القرية التي زراعته فيها وله أعوان وكفاة . أو لرجل بدويّ يرحل في طلب المراعي ويسكن بيوت الشعر ويستوطن البرّ وله عزّ من عشيرة .

وأمّا غير هذين الرجلين فلن يخطئه فيها ما يكمده ويضيق صدره وعلى

1 السَّائمة : كل إبل أو ماشية ترسل للرَّعْي ولا تُعْلَفُ وجمعها سوائم . انظر «المعجم الوسيط» (سوم) (483/1) .

كلّ الوجوه فلا مندوحة للفلاح من البقر كما لا غنى للبدويّ عن الإبل .

فصل في أسباب حصول الأموال

جميع أسباب حصول الأموال تأتي من جهتين . إحداهما من طريق القصد والطلب . والثانية من طريق المصادفة والعرض . فأمّا ما كان من طريق المصادفة والعرض فهو كمثل المواريث عن الآباء والأهل والأقارب . والعرب تسمّيه المال التليد وكوجود الخبايا التي لم يبقَ لها أحد وتسمّى الرِّكَاز وكذلك كلّما يأتي من الفوائد باتّفاق . وأمّا ما كان بطريق القصد والطلب فهو ينقسم إلى قسمين إمّا اكتساب مغالبة أو اكتساب بنوع من الاحتيال ويتخرّج أيضاً إلى نوع ثالث وهو الاكتساب بأمر مركّب من مغالبة واحتيال .

فصل في اكتساب المغالبة

اكتساب المغالبة ينقسم إلى جهتين . إحداهما سلطانية . والأُخرى خارجية . فأمّا السلطانية فهي كالجبايات من المكوس والرسوم والخراج والأعشار والصدقات وفيء المشركين وجوالي الذمّة وما شاكل ذلك . وأمّا الخارجية فهي صنفان . أحدهما معلن . والآخر مستتر فأمّا المعلن فهو قطع الطريق والنهب والغارات وما أشبه ذلك وأمّا المستتر فكالسرقة .

فصل في الاكتساب بأنواع الاحتيال

ضروب الاحتيال في طلب الاكتساب تنقسم إلى ثلاثة أقسام وهي إمّا تجارة . أو صناعة أو أمر مركب منهما .

فأمّا الصنائع فمنها عمليّة . ومنها عمليّة . فأمّا الصنائع العلميّة فالفقه والنحو والهندسة وما جرى هذا المجرى . وأمّا العمليّة فالحياكة والفلاحة ومشط الصوف والكتّان وما جرى هذا المجرى ممّا لا يحتاج صانعه في إدراكه إلاّ إلى كثرة المشاهدة والدربة فيثبت رسوم ذلك في نفسه كمثل البهيمة التي عوّدت نوعاً من الرياضة فعرفته وثبتت رسومه عندها وأمّا المركبة منهما فكالطبّ والفروسية والكتابة وما شاكل ذلك .

وأمّا المتاجر فهي تكون كسائر صنوف الأموال من الأعراض وغيرها .

والتجّار ينقسمون إلى ثلاثة أصناف فمنهم الركاض . ومنهم الخزان . ومنهم المجهز .

وأمّا مبايعتهم فهم فيها على ثلاثة أوجه . وهي إمّا سلف مؤجّل . أو استسلاف منجم . أو مقارضة فأمّا المتضمّن فلا يُعدّ من التجّار وإنّما هو أجير للمالك والذي يؤمله من الربح إنّما هو أجرة له على خدمته وضبطه واستخراجه مال الضمان .

والفرق بينه وبين المقارض وهو التاجر الذي يعمل بمال غيره إن المقارض لا درك عليه في الذمّة من خسارة المال الذي يعمل فيه ما لم يتجاوز الأماكن التي وقع الاتّفاق عليها والضمانات فهي من المعائب الرديئة ما لم يساعدها الجاه العريض الكثير .

وأمّا الأشياء المركّبة من صناعة وتجارة فكالبزازة والعطارة وما شاكل ذلك لأنّ كلّ واحدة من هاتين مركّبة .

أمّا دخولها في باب الصنائع فلأجل حاجة البزّاز إلى معرفة مقادير الأمتعة وجيّدها ورديئها وغشوش المدلّسين فيها .

وأمّا العطّار فإنّه يحتاج إلى معرفة العقاقير والأدوية والأشربة والطيب وجيّد ذلك ورديئه وغشوش المدلسين فيه وما يحول ويفسد بسرعة وما لا يسرع إليه الفسّاد وما يعتمد في حفظه وإصلاحه وتركيب معاجين وأشربة وسفوفات وجوارشات . والبزّاز أيضاً يحتاج إلى طيّ المتاع ونشره وما يعتمد في حفظه . وأمّا دخول العطّار والبزّاز في باب المتاجرة فلأجل البيع والشراء والمرابحة وما يجري هذا المجرى .

فصل
في بيان الاكتساب بالأمر المركّب من المغالبة والاحتيال

الأمور المركّبة من المغالبة والاحتيال هي كتجارة السلطان التي تكون فيها الطروح والابتياع والبيع الذي لا يقدر أحد أن يزيد عليه في حال الشراء ولا يمنع من تحكّمه في البيع .

وقد قال بعض الحكماء : إذا شارك السلطان الرعيّة في متاجرهم هلكوا ، وإن شاركوه في حمل السلاح هلك .

وكذلك أيضاً معاملات ذوي الجاه العريض في تضمينهم أملاك الرعيّة وسلفهم على الغلاّت ومنع العامّة من البيع والشراء لما يحتاجون إلى بيعه وشرائه .

فصل في الصنائع

الصنائع مختلفات . ولها درجات متباينات : فمنها ما يرفع أهله ويشرفهم ويغنيهم عند المساجلة والمكاثرة عن كريم المناسب . وشريف المناصب . ومنها ما يضع المحترفين به أشدّ الضعة وبخملهم أقبح الخمول حتى لا يكون لأحد منهم نظر في منزلة ولا كفاءة في مناكحة وإن كان

لبعضهم قديم يذكر به وأب معروف يُعْتَزى إليه .

وقد قال أمير المؤمنين علي بن أبي طالب رضي الله عنه . قيمة كلّ امرىء ما يُحْسِنُ[1] .

وقال أيضاً عليه السلام : الناس أبناء ما يُحسنونه[2] .

فالعلم بالصنائع والعلوم على الإطلاق حسن لكن بعضها أفضل من بعض ويجري التفاضل بينها من وجهين وهما من قبل موضوعها ومن قبل غايتها .

مثال ذلك قولنا : الطبيب أفضل من النجّار .

بيان ذلك أنّ موضوع الطبيب الذي ينظر فيه ويبين أثر صناعته أبدان الناس وموضوع النجّار الذي ينظر فيه ويبين أثر صناعته الخشب وأبدان الناس أفضل من الخشب . وأمّا من قبل الغاية فإنّ غاية الطبيب حفظ الصحة الموجودة . وإعادة الصحّة المفقودة ، وغاية النجّار تأليف الخشب على الصورة القائمة في نفسه كالسرير والباب ، وحفظ الصحة على الأبدان السقيمة أفضل من عمل الباب والسرير ، والنجّار لا يكاد ينتفع به في الوقت الواحد إلاّ واحد من الناس . والطبيب ينتفع به في الوقت الواحد الجماعة الكثيرة من الناس وبهذا المثال يقع التفاضل في سائر الصنائع .

فإن قيل فموضوع صناعته المزيّن والمدلّك لأبدان الناس قد ساوى موضوع صناعة الطبيب .

---

1 هو من كلام علي بن أبي طالب رضي الله عنه ، ويقال : لم يسبقه إليه أحد . انظر «جامع بيان العلم وفضله» (416/1) .

2 وهو أيضاً في «جامع بيان العلم وفضله» (416/1) ولفظه بتمامه : «اعلموا أن الناس أبناء ما يحسنون ، وقدر كل امرىء ما يحسن ، فتكلموا في العلم تتبين أقداركم» .

فالجواب أنّهما بغلام الطبيب أشبه . ألا ترى أنّ الملك قد يأمر بقتل أهل الفساد وإقامة الحدّ وينسب ذلك الفعل إليه وإن كان المتولّي لذلك أخسّ الرجال ولو اتّفق أن يقتل الملك بيده لم يجز أن يقال قد وقع التساوي بين الملك وذلك الرجل لاتّفاقهما في الفعل .

والرئاسة التي تنال بها الحال الدنيوية مقسومة بين السيف والقلم .

فأمّا رئاسة السيف فللملوك والأمراء والحجّاب وقوّاد العساكر ووجوه العشائر ورؤساء القبائل .

وأمّا رئاسة القلم فللوزراء والكتّاب والقضاة والخطباء ومن يجري مجراهم . وأصحاب السيوف هم الحماة ، وأصحاب الأقلام هم الكفاة ، وكلّ صناعة غير هاتين فليس يذكر صاحبها بعزّ قال الشاعر : [من الكامل]

لا تطلبنّ معيشة بمذلّة   فليأتينك رزقك المقدورُ

وقال آخر أيضاً يرثي : [من الطويل]

أيا شجر الخابور مالك مورقاً   كأنّك لم تجزع على ابن طَريفِ

فتى لا يحبّ الزاد إلاّ من التقى   ولا المال إلاّ من قنى وسيوفِ

وأمّا الصنائع العملية وهي المهن فقد قيل قديماً . الصناعة في الكفّ أمان من الفقر وأمان من الغنى . وذلك أنّ الصانع بيده لا يكاد كسبه يقصر عن إقامة ما لا بدّ منه ولا يكاد كسبه يتّسع لاقتناء ضيعة أو عقد نعمة ، وأيضاً فإنّه مع ذلك إذا ميّز الناس دخل في أدون طبقاتهم .

وأمّا الصنائع التي كرهتها الحكماء الأخيار فمنها الصنائع المضرّة بالعقول والآراء وهي التي يخالط ذووها النساء والصبيان كثيراً ، ومنها الصنائع المضرّة بالأدمغة والأجسام مثل معاناة الأشياء المنتنة والسمك

والغبار كصناعة الكيّال والمُغَرْبل ، والذي يدقّ الكتّان والأعمال الشاقّة مثل حمل الأثقال وما شاكل هذا الأمر والخدم المهينة التي تكسب العار مثل من يعرض نفسه للصفع والسخرية والاستهزاء والهتار والقيادة فنعوذ بالله من كلّ شرّ .

فصل في وصايا نافعة لسائر التُّجَّار بإذن الله عزّ وجلّ

كلّ ما يباع أو يشترى فهو إمّا مكيل أو موزون أو مذروع أو مقدّر بالزمان أو مقدّر بالعدد فيحتاج التاجر إلى معرفة غشوش الكيالين والوزّانِين والمُسّاح والعدّادِين ، وإلى العلم باستخراج الساعات الزمانية والمعتدلة واستخراج بعضها من بعض لئلاّ يقلّد غير مأمون . ويجب أن لا يصدّق لأحد من السماسرة قولاً ولا يقبل لهم نصحاً فإنّها صناعة مبنيّة على الكذب ولو كان قد تقدّم بينك وبينه أعظم صداقة وآكد جوار فإنّ الدلال تارة يصف البضاعة وجودتها ويباهت أهل الخبرة بها . وتارة يذكر قلّتها وأنّه لم يبقَ في البلد منها شيء يباع غير الذي تحت يده . وتارة يذكر أنّها ستغلو ويرتفع سعرها . وتارة يذكر أنّ الراغبين إليه فيها كثير وربّما واطأ قوماً يأتون إليه بحضرة الزبون يطلبونها ويدفعون إليه العربون ويقيّدونه ألا ترى أنّ الوكلاء يرتّبون في حلق البيع من يزيد في البضائع ويوهم الناس والتجّار أنّه مشترٍ وذلك حيلة على الراغبين ولا يتورّعون عن هذا الفعل وإن كانوا ممّن ينسب إلى صلاح وأمانة وذلك أنّهم في صناعة الماهر عندهم فيها من باع بالزيادة وهم يفتخرون بهذا ويشتهون أن يشيع عنهم لأنّه من أبواب المعيشة .

واعلم أنّ المصدق بغير دليل مقلّد والمقلّد مذموم عند سائر العقلاء وقابل

المحال مخدوع والمخدوع ليس بحكيم والعرب تقول لا رأي للكذوب . وذلك أنّ المصدق بالمحال يبني تدبيره على حسب ما قيل له فيكون رأيه فاسداً لأنّه مبنيّ على الكذب .

ويجب أن يحترس أيضاً من التصديق بأحاديث كثير من التجّار فإن منهم من إذا أراد شراء بضاعة وانكشف له نفاقها في بعض البلاد التي يريد السفر إليها حدث وأشاع أنّ تلك البضاعة في تلك البلد بائرة قد سقط سعرها وقلّ طالبها ووقّع الغني عنها وربّما زوّر كتاباً بخطّ مجهول وضمّنه ذلك وذكر أنّه وصل إليه من قريب له أو صديق ونصب هو من يشتريها له وربّما كان قد تواطأ هو وصاحب له في ذلك الموضع على مثل هذا فقال له إذا كتبت إليك وأنا أقول الله الله احذر أن تشتري البضاعة الفلانية لكسادها فلا تشترها فاشترها ، وإذا ذكرت لك أن قيمتها عندنا دينار فاعلم أنّها ديناران فربّما وقع الكتاب في يد غيرك قبل وصوله إليك فإنّه لا يُؤمَن ولا يكاد يسلم من ذلك فتفوت الفرصة فيه .

ومن التجّار من إذا أراد بيع بضاعة عنده وكان عند غيره مثلها وثمنها عشرة دنانير مثلاً ، فإنه يتحدّث مع التجار أنه قد دفع له فيها أحد عشر ديناراً ورغب إليه في ذلك فامتنع وأنّه طامع في الزيادة فيمتنع غيره من البيع إذا سمع ذلك ويكون الذي بذل له عشرة دنانير ثم يمضي هو ويعقد البيع على متاعه ويتّزن ثمنه وربّما سأل المشترين أن يذكروا أنّهم ابتاعوا منه بأزيَد من السعر فإن لامه بعد ذلك القوم الذين غرّهم بقوله : قال لم أرغب في البيع لكن قادتني إليه ضرورة ويعتذر بأعذار يصنعها .

والتاجر إذا اشترى الأثقال يحتاج إلى أن يكون معه أصحابٌ ثقاتٌ وأعوان كفاة يعينونه وقت الشراء ووقت الحزم والحمل ، ووقت التقليب

والبيع فإنّه إن كان وحيداً تأذّى قلبه وجسمه وطمع في سرقة ماله الجمّالون والحمّالون والبحرية وكلّ مَن يجري مجراهم ممّن يحتاج إلى معونته بسببها في التنقّل ، فالأصلح لِمَن كان وحيداً من التُّجَّار أن يعتمد على الخفيف الذي يمكنه الاحتياط عليه بنفسه .

وأصل التجارة في البيع والشراء أن يشتري من زاهد أو مضطرّ إلى أخذ الثمن ويبيع من راغب أو محتاج إلى الشراء لأنّ ذلك من أوكد الأسباب إلى مكان الاستصلاح في المشتري وتوفّر الربح . ويحتاج التاجر أن يكون معه من سوء الظنّ مثل ما معه من حسن الظنّ فإنّه إذا ساء ظنّه كان سبباً لحفظ رأس ماله وإنّ حسن ظنّه أخطر به وكان ما يخشى عليه زائداً على مقدار ما يرجي له .

وليعلم أنّ إفراط الحرص في طلب الفائدة ربّما كان سبباً للحرمان وأنّ شدّة الاجتهاد في طلب الربح طريق إلى الخسران . والدليل على ذلك أنّ بين شراء الراغب الحريص وبين شراء قليل الرغبة الشافي نفسه من كلب الحرص المعتق لها من رقّ عبوديّة الشهوة بوناً بعيداً وتفاوتاً كثيراً وبمثله تكون التجارة لأنّ من اشتدّ حرصه عمي عن جميع مراشده وفقد الحكمة ومال إلى الهوى وعدل عن حكم العقل وخير الأمور ما سرّ عاجله وحسنت عاقبته .

ويجب على التاجر إذا رأى البركة في نوع من الأنواع أو جهة من الجهات أن يلزم ذلك الشيء ما خلا ما فيه إشراف على خطر أو خوف استدراج فإنّه قد يكون من قسمة الإنسان توفّر الحظّ له في ذلك النوع .

وقد جاء في الخبر عن النبيّ ﷺ أنّه قام إليه في بعض الأيّام رجل فقال : إنّ معيشته التجارة وهو محارف فيها لا يشتري شيئاً إلاّ كسد أو فسد عنده ،

فقال له هل : ربحت قطّ في شيء اشتريته وتجاسرت به ربحاً سررت به ؟ فقال : ما أذكر أنّه اتّفق لي ذلك إلاّ في القرض ، قال : فالزم القرض فلزمه فاستغنى وأثرى وحسنت حاله ، فبلغ ذلك النبيّ ﷺ فقال : «مَنْ بُورِكَ لَهُ في شَيءٍ فَلْيَلْزَمْهُ»[1] .

ويجب على التاجر أن يعتمد المسامحة في البيع فإنّها أحد أبواب المعيشة ومجلبة للرزق وذلك بأن يقرّر التاجر في نفسه أنّه إذا ربح ديناراً واحداً مثلاً كان نصفه موقوفاً على المسامحة إمّا في وزن أو نقد أو هبة لواسطة أو حطيطة إن سأل المشتري فيها فإنّ المشتري إنّما باله وذهنه مصروف إلى ذلك فإن كان التاجر شرهاً وقال في نفسه قد فرّطت في البيع بربح دينار ولو كنت شددت لكان أربحني ديناراً وربّما لأنّه راغب في الشراء ولكن الرأي الآن أن استوفى في الوزن جدّاً واستخرجه راجحاً واستجيد النقد وأتحكّم فيه ولا أدفع لسمسار ولا لواسطة شيئاً فإذا حدّثته نفسه بذلك وفعله وقع الاختلاف إذ كانت الضمائر متباينة وانصرف المشتري عنه ففاته الجميع وعاد يمنّي نفسه بأن يرجع إليه فانتقل من حاصل إلى مأمول وليس كان مثل يكون ، إلاّ في رفع الأسماء ونصب الأخبار على ما قرّره النحويّون .

وروي عن النبيّ ﷺ أنّه قال : «السماح رباح»[2] .

وقال النبي ﷺ «رحم الله رجلاً سمحاً قاضياً ومقتضياً بائعاً

---

1 قطعة من حديث ذكره ابن تيمية في «الأحاديث الموضوعة» ص (36) فانظره هناك مع تعليقنا عليه .

2 رواه القضاعي في «مسند الشهاب» (48/1) من حديث عبدالله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنه ، ولفظه بتمامه : «السَّمَاح رباحٌ والعسرُ شُؤمٌ» وانظر التعليق عليه .

ومشترياً»[1] .

ومن أمثال العامّة قولهم : «الدُّهْنُ يَبِيعُ الهَرِيْسَةَ»[2] .

فصل في ذكر محاسن التجارة

التجارة إذا ميّزت من جميع المعايش كلّها وجدتها أفضل وأسعد للناس في الدنيا والتاجر موسع عليه وله مروءة ، ومن نبل التاجر أن يكون في ملكه ألوف كثيرة ولا يضرّه أن يكون ثوبه مقارباً فالذي يتصرّف مع السلطان لعلّه تقصر يده في بعض الأوقات عن نفقته وهو مع ذلك محتاج إلى صقل ثوبه وعمامته وجمال دابته وتنظيف عدّتها وسرجها ولجامها وغلامه ، فإن كان جنديّاً فمؤنته أغلظ وعيشه أنكد وهو عند الناس ظالم وإن أنصفهم ومبغض وإن تحبّب إليهم ومكروه الجوار وإن أحسن جواره .

وممّا لم يسمع من أحد قبل النبي ﷺ قوله : «ما أملق تاجر صدوق»[3] إلاّ أنّ التجارة مع ما ذكرته من فضلها مبينة على الشدّة والمصارفة والنظر في الحقير والمضايقة في الطفيف ومتى لم يكن التاجر عندهم هكذا كان معيباً .

---

1 في معناه ما ذكره المتقي الهندي في «كنز العمال» (152/4) وعزاه لابن راهويه ، و(153/4) وعزاه لابن راهويه أيضاً ، وقال الحافظ ابن حجر : وكلاهما مرسل فاعتضد كل منهما بالآخر لاختلاف المخرِّجين .

2 لم أقف عليه فيما بين يدي من المصادر والمراجع .

3 ذكر السُّيُوطي في «جمع الجوامع» (475/2) (مخطوط) كما في «موسوعة أطراف الحديث النبوي» (56/9) .

فصل في أحد أصناف التُّجَّار وهو الخَزَّانُ[1]

اعلم يا أخي ـ وفّقك الله لما يحبّ ويرضى ـ أنّ قانون أمر الخزَّان أن يشتري الشيء في إبانه وتواتر حمله وكثرة البائعين له وقلّة الطالبين ثم إحكام حفظه والتربّص به إلى أضداد هذه الأشياء أعني انقطاع وصوله وتعذّر حمله وبعد وقته وكثرة طلاّبه . هذا الصنف من التجّار أحوج الناس إلى تقديم المعرفة بأحوال البضائع في أماكنها وبلادها وكثرتها فيها أو قلّتها ورخصها أو غلائها وتوفّر ريعها وسلامته أو نقصانه أو عطبه وانقطاع الطريق أو أمنها وذلك باستطلاع الأخبار والتقصّي من الرُّكبان فإنّه ما نفقت قطّ بضاعة من كثرة وإنّما تنفق من قلّتها بالإضافة إلى طلاّبها .

وقيل إنّ عبد الله المأمون بن هارون الرشيد من ولد العباس عمّ النبيِّ ﷺ قال يوماً لأحمد بن يوسف الكاتب : إنّي أرى هذه السنة وما يتناهى من كثرة العمارة فيها ستؤدّي إلى اتّضاع الأسعار ورخصها إلى أتمّ رخص ، فاكتب عنّا إلى العمّال بالمبادرة ببيع غلاّت أعمالهم فكتب أحمد بن يوسف كتاباً في هذا المعنى فأطاله فلمّا وقف عليه عبد الله المأمون ولم يرضه فقلبه وكتب على ظهره بخطّه .

أمّا بعد : فإنّ للأمور أوائل يستدلّ بها على أواخرها ومخايل تنبىء عمّا يؤول الحال إليه عند نافيها وربّما كذبت الدليلة وأخطأت المخيلة ، إلاّ أنّ الاستظهار سلامة من الاعتذار وإنّ أمير المؤمنين بما علمه من

---

1 قلت : وهو ما يعرف في ايامنا بـ (المحتكر) .

أحوال هذه السنة الدالّة على خصبها يرى أنّ ذلك سبب لاتّضاع أسعارها فبادر ببيع غلاّتك التي في عملك آخذاً من كلّ سوق بحظّ ، متناولاً من كلّ سعر بقسط ، واكتب بما تبيعه في أوقاته مفصّلاً صفاته وأسعاره ونواحيه وأسماء تجّاره وما منه معجل الثمن ومنجمه ، واعلم أنّ أمير المؤمنين يراعي ما يرِدْ منك في هذا الأمر ويتوقّعه إن شاء الله .

ويجب على الخزَّان إذا استقرّ في نفسه وصحّ في عزمه أن يشتري بضاعة بنقد مئتي دينار مثلاً أن يختصر ويقسم هذا الشراء فيجعله في أربع دفعات وبين كلّ شرية إلى الأُخرى خمسة عشر يوماً فيكون استكمال شراء تلك البضاعة في مدّة شهرين فإنّه لا يخلو الشيء المشترى إمّا أن يغلو وإمّا أن يرخص أو يثبت على حالة واحدة ، فإذا اشترى البعض وزاد سعره فقد عرف توجّه النفع وتيسّر الفائدة ووجب أن يستبشر بذلك إن كان ممّن يقنع ويرى أنّ الأخذ بالحزم أفضل من غنيمة الخطر وإنّ رخص فرح من جهتين :

إحداهما السلامة من تفاوت السعر في شراء الجملة .

والثاني التمكّن من شراء المسترخص الجيّد ، وإن بقي على حال واحدة لم يزد ولم ينقص يزدد بصيرة في قبض ما يشتريه ويخزنه فإنّه لا يكاد فيما يهجم على شرائه في دفعة واحدة أن يسلم الإنسان أن تتبّع نفسه منه شيئاً أهمله وتتطلّع إلى استدراكه ولذلك تقع المخاصمات والمحاكمات كثيراً في هذا الفنّ ويجب على الخزان أيضاً اعتماد أشياء إن غفل عنها وعن أحكامها فهو في غموم وأحزان وهموم متّصلة مدّة حياته لا يصفو له معها التذاذ بحياة ولا يهنأ بعيش وذلك أنّ المقادير قد تأتي بما لا يخطر ببال وهي على الأمر الأكثر تأتي بخلاف المراد فإذا أطاع الرجل حرصه وركب طمعه وسامر أمانيه ، فقال :

أشتري البضاعة الفلانية التي قد استغني فيها فلان وفلان وسيقل جلبها ويعدم عدماً كثيراً فإنّي قد أخبرت أنّ القوم الفلانيين قد وقع بينهم وبين بني فلان في الطريق المسلوك إليها الشرّ والقوافل من البلد الفلاني قد جرت العادة بوصولها في كلّ سنة لطلبها وسيزيد سعرها مثل ما جرى من حالها في العام الماضي وإن لم أبادر بشرائها سبقني إلى ذلك غيري وفاز بها دوني مع ما قد بلغني أن ليس في المخازن منها إلاّ اليسير ولا عند الجلاّبين إلاّ الحقير . فيشتري ما يقدر عليه منها ثم يقعد ينتظر ما وعده أمله فإن أمنت الطريق المسلوك إليها وتواصل حملها اغتمّ وحزن وإن بارت ونقص سعرها ندم وسدم . وإن تأخّر من جرت العادة بوصوله لطلبها أدركته الكآبة وإن ظهر له أنّ في المخازن كثيراً منها حزن . ودواء ذلك أن يكرّر على باله ويشعر خاطره أنّه يشتري البضاعة بتقدير ويعلم أنّه لا ينتظر بها أحداً من خلق الله عزّ وجلّ ولا يهمّه مجيئه ولا تأخّره ، فأمّا إذا ربح الجلاّبون في بضاعة فهم يحملون أنفسهم على عظيم الأخطار ولا تضرّهم المخاوف في الطرقات ويكتسبون في سائر الأحوال من الحقائر وغيرها .

وليعلم أنّ نفاق البضاعة وغلاءها من سعادتها ورخصها وكسادها من منحستها فالخزان إنّما يجب أن يأخذ البضاعة في حال كسادها ورخصها ، ثم يتربّص بها إلى حين زوال المنحسة عنها وعودة السعادة إليها ، فإن أخذ البضاعة في حال نفاقها وغلائها ثم تربّص بها زوال ذلك ناقض غرضه من غير أن يشعر وقد يمكن أن يزول تعذّر البضاعة في مدّة قريبة أو بعيدة فيقرّر في وهمه وضميره التربّص بها مدّة طويلة لئلاّ يكربه الانتظار ويمرضه ويقلقه .

وممّا يجب على الخزّان تأمّله أحوال السلطان الذي هو في كنفه وقوّة

دولته وضعفها وعدله أو جوره وفقره أو غناه فإن كان عادلاً ودولته ضعيفة الأعداء وجباياته دارّة وأمواله كثيرة فهذه النعمة الشاملة ، وإن كان عادلاً غير أنّه ضعيف عن قهر أعدائه فيجتنب شراء الأثقال ويعتمد على الخفّ الذي يمكنه إخفاؤه وستره أو يطرح الشراء في تلك السنين ويدّخر الدينار وإن لم يتهيّأ له خوفاً من استهلاك النفقة له اعتمد أن يكون شراؤه لِما يصلح أن يحمل إلى الديار التي هي آمن وأصلح ليكون ذلك عدّة للنجاة ويسافر بها فتكون له حجّة يستتر بها ويوري عن نفسه من الهرب أو يسفرها . وإن كان السلطان جائراً غير أنّه قوي فيكتم بيعه وشراءه ويتظاهر بالفقر ولا يشتري ما يعلم أنّه يصلح له ويحتاج إليه وإن كان ربحه ظاهراً . وإن جمع الجور والفقر والضعف فيجب أن يبادر الإنسان بالانتقال عن مملكته فهو أحمد وأحزم في المبدأ والعاقبة .

فصل في ما يلزم ثاني التُّجَّار وهو الرَّكَّاضُ

اعلم أنّه يجب على الرَّكَّاض أن ينتظر أوّلاً فيما يبتاعه فيحتاط فيه ولا يكون في نفسه بمنزلة من يعده أمله فيه عند وصوله إلى البلد الذي يقصده فربّما تأخّر مسيره أو بطل لإحدى العوائق كخوف الطريق أو تعذّر الرياح إن كان سفره في البحر أو لحادث يطرأ في الموضع الذي يقصده فكثيراً ما يتّفق ذلك للناس فيقاسي بيعه في البلد الذي اشترى فيه وإن لم يكن قدم الاحتياط اتّضع فيه شيئاً كثيراً ولذلك يقول التجّار والمسافرون : «التبصرة نصف عطيّة» .

ثم يستحبّ له أن يستصحب معه رقعة بأسعار جميع البضائع في البلد الذي يريد العود إليه ممّا يجلب من تلك الجهة ، فإذا أراد أن يشتري شيئاً

رجع إلى الرقعة فنظر الفرق بين سعره في هذه وسعره في تلك البلدة وأضاف إليه ما يحتاج من المؤن التي تلزم إلى حين الوصول ثم يضيف إلى ثبت الأسعار ثبتاً بمكوس البضائع فإن مكوسها تختلف في سائر البلدان ثم يميّز الفائدة وكذلك في جميعها .

ويجب عليه إذا كان لا مندوحة له عن الشراء أو تقديم العودة في مدّة قريبة ورأى الشيء الذي يوافقه ويصلح له ويتيسّر له شراؤه أن يأخذ منه حاجته لأنّه لا يأمن أن يضغطه السفر ويتّفق له من يزاحمه فيخرج عن حدّه لا سيّما إذا علِم أنّ في ذلك الموضع من المسافرين إلى البلد الذي يقصده كثيراً منهم وتلك البضاعة ممّا تصلح لهم ولم يتيسّر لهم الثمن إمّا لتربّصهم ببضائعهم بسبب الحرص على الزيادة أو لأنّها لم تنض من جهة المشترين والوكلاء ويجب على الرَّكّاض أيضاً إذا دخل بلدة لم يعرفها أن يكون قد تقصّى عن الوكيل المأمون والموضع الحريز وما شاكل هذا المعنى خوفاً أن يقع مع مطول أو مدولب قد أشفى على الإفلاس فيغرق وهو لا يعرف .

فصل فيما يلزم ثالث التُّجّار وهو المُجَهِّز

اعلم يا أخي ـ وفّقك الله عزّ وجلّ ـ أنّ قانون المُجَهِّز أن ينصب له في الموضع الذي يجهز إليه من يقبض البضائع التي يصدِّرها إليه ويتولّى هذا القابض بيعها وشراء الأعواض عنها ويكون ثقة أميناً مأموناً موسراً قد نصب نفسه للتجارة مع خبرة بها فيكون الحمل إليه وهو المتولّي للبيع وله حصّة في الربح في كلّ ما يبيعه أو يشتريه وإن كسد شيء من السلع ورأى خزنها وأنفذ إليه ما قدم الاحتياط في شرائه وحصله قبل الموسم وتمكّن

من جودته وإصلاحه ثم يعتمد شراء البضائع على حال امهال وتأنّ وإمكان التخيّر فأيّ بضاعة لم يتمكّن فيها من ذلك التمسه في غيرها فإنّ الربح بمعونة الله ـ عزّ وجلّ ـ موقوف على صلاح الشراء ثم لا ينفذ بضاعة إلاّ مع الأصحاب الثقات الذين يرعونها إلى أن يتسلّمها المتولّي القابض .

فصل في التحرّز من المطمعين

أمّا المطمعون فإنّهم يعترضون أصحاب الأموال بالبشر والاكرام والتحيّة والإعظام إلى أن يأنسوا بهم ويعرفوهم بالمشاهدة ، وربّما قضوا ما قدروا على انجازه من حوائجهم إلى أن يألفوهم ويحصل بينهم شبه الصداقة ، ثم إنّ أحدهم يذكر لصاحب المال في عرض المقال أنّه قد تعرض فرص مفيدة محمودة العاقبة حاضرة النفع في الشيء الذي يعانيه إن كانت معيشته في البزّ أو الصوف أو العطر أو الزرع أو غير ذلك ، ويذكر أنّه تاجر في ذلك النوع ويقول : إنّني فكّرت فيما عليك من المؤن والنفقات والخرج وما تأخذ به نفسك الكبيرة من التوسعة وإنّ هذا الأمر يعود بضرر ما لم تساعد المكاسب وما غرضي إلاّ التقرّب إليك ونصحك وخدمتك وما أريد والله شيئاً من هذا المتجر يكون تحت يدي ولا أقبض منه شيئاً بوجه من الوجوه ولا بسبب من الأسباب بل يكون ذلك بيدك أو بيد أحد غِلمانك أو نوّابك حتى لا يستشعر أحد غير ما قصدت إليه ويخرج له في صورة الناصحين المشفقين المحبّين ويكثر عليه السفسطة والكرّ ويذكر له أصناف الأطماع كلّها ويمنيه المحال فإذا استجاب إلى ذلك كان أمره معه على أحد قسمين ، إمّا أن يأمنه ويجعل المال تحت يده فيعطيه منه اليسير على صفة أنّه من الربح ويطاول به الأوقات ويدافع به الزمان ويدفع إليه في الأحايين الشيء اليسير الحقير ويهون على هذا

التاجر المغرور والسخين العين إنفاقه لطمعه أنّه من الربح وأنّ رأس المال محفوظ ولا يدري أنّه وذلك ينفقان منه حتى يلتقيا على الوسط ثم يحتجّ عليه ببعض الآفات والشوائب فإن لزّه صاحب المال وأكّد في الطلب قابحه وكاشفه وبرطل من جملة المال جهات تحميه وتدفع عنه ثم يبكي إليهم ويشتكي ويقول : هذا راباني وافقرني واستخدمني وأكل كدّي وما أعطاني شيئاً ، ويريد أن يُخَسِّرني ويهلكني ، فإنّ روعي صاحب المال اكتتب له عليه حُجّة ثم لا يستوفيها إلاّ في الآخرة بين يدي الله عزّ وجلّ . وإن هو لم يأمنه وعوّل على أن يكون القبض بيده والمتاع مخزوناً عنده واطأ عليه البائعين والمشترين وحصل لنفسه وعمل على ما يفوز به ، فإنّ حال سعر المشتري إلى النفاق وحصل لصاحب المال أدنى ربح ولو كان يسيراً حقيراً تبجّح بذلك واعتدّ به عليه وأوهمه أنّ مفاتيح الأرزاق بيده . وإن كسد ورخص أحال على الأقدار وقال : ليس لي علم بالغيب ولا في يد أحد من الأمر شيء ، وما أردت إلاّ الإصلاح ما استطعت ، وما توفيقي إلاّ بالله عليه توكّلت .

واعلم يا أخي ـ وفّقك الله ـ أنّ شرّاً من هؤلاء المطمعين وأشدّ منهم غائلة القوم الذين يتعرّضون لصنعة الكيمياء وهم الطمّاعون المطمعون في عمل الذهب والفضّة من غير معدنيهما ، فيجب على كلّ عاقل من الناس الحذر من التقرّب إليهم والاستماع لشيء من حديثهم أبداً والله يكفي كلّ مسلم أمرهم إن شاء الله .

فصل في التحرّز من المبرطخين

اعلم أنّ المبرطخين من شرّ الخونة والناس بهم أكثر اغتراراً وذلك أنّ صاحب المال إذا ندب أحدهم لشراء حاجة سارع فيها واحتاط في جودتها

أتمّ الاحتياط فيوفّر كيلها إن كانت ممّا يكال ووزنها إن كانت ممّا يوزن وذرعها إن كانت ممّا يقاس ، ثم وضع من أصل ثمنها شيئاً فقام به من عنده حتى يظهر لصاحب المال أنّه شهم عظيم واسترخاصه لما يبتاعه برسمه ونصحه وثقته وأمانته ونجح مساعيه ويستغش خدمه وثقاته وكذلك إنّ ندبه لبيع شيء استجاد النقد وأضاف إليه من عنده ما يرجّح به الوزن وكذلك إنّ ندبه لاستخراج أو تخريج ولا يزال هذا دأبه حتى يقرب من قلبه ويحبّه ويسكن إليه ويعوّل في الكثير عليه فيفوز به ويستقطعه .

فصل في التحرّز من الممخرقين المموّهين

أمّا هؤلاء الممخرقون المموّهون فإنّهم يتعرّضون لذوي الأموال الكثيرة الواسعة تعرّض الأكفّاء ويظهرون الكفاية والاستغناء ويباسطونهم مباسطة الأصدقاء ويعتمدون جودة اللباس ويستعملون كثيراً من الطيب ، ثم إنّ أحدهم بعد ذلك يذكر لصاحب المال الواسع أنّه ربح الأرباح العظيمة فيما يعانيه ويوهمه بذلك ليصل إليه على غرّة ولا يزال ذلك دأبه حتى يستقرّ في نفس صاحب المال أنّه يكسب في كلّ سنة الجمل الكثيرة من المال ولا يبالي كيف أنفق وأكل وشرب وجدّد وتغنّى فتشره نفسه لذلك فيقول له على سبيل المداعبة والمجون ، «يا أبا فلان أنت تريد الدنيا كلّها لك لم لا تشركنا في متاجرك هذه وما تجده من الأرباح الكثيرة» فيقول له : أنت جبان عن إخراج الدينار وتظنّ أنّك إن أخرجته خطف ولا تدري أنّه كالبازيّ إن أرسلته أكل وأطعمك وإن أمسكته لم يصد شيئاً واحتجت أن تطعمه وإلاّ مات ، وكذلك الدينار إن أمسكته لم تكسب شيئاً واحتجت إلى أن تنفق منه فيقول له : الأمر والله كما قلت ولو أشرت عليّ بشيء لم أخالفك ، فيقول الممخرق المموّه : والله لو كان عندي علم أنّك تنشط لما هذه سبيله لكنت فعلت معك خيراً كثيراً وكان انضاف إلى

مالك الجمل الكثيرة الواسعة وينشر له بسط الأماني مدّ بصره ولكن ما فات لا كلام فيه والعمل في المستقبل وسوف يستقرّ بيني وبينك ما تحمد عاقبته إن شاء الله فيشكره صاحب المال الشكر التامّ على هذا القول ويعتقد أنّه قد فاز منّي قبض منه جملة من المال ولا يزال صاحب المال يلزّه وهو يمطله باستلام المال ليزداد حرصاً ورغبة حتى يسلّمه المال فإذا قبضه منه يكون حاله معه مثل حاله مع المطمع إذا صار المال تحت يده .

فصل في التحرّز من المنمنمين الذين يصيدون الدُّنيا بالدِّين

هؤلاء القوم هم أهل الرّياء المظهرون التقشّف وإفراط التنسّك ومجانبة الحرام ، ومواظبة الصلاة والصيام ، لكي يشتهر ذكرهم بذلك عند القضاة والحكّام والخواص والعوام ، ثم يلقون ذوي المال بالبشر والإكرام ، والتلطّف في المقال ويغشّون أبواب الملوك على صفة التهاني بالأعياد ، وبما يأتي من الأولاد وبالأوبة من الأسفار ، والسلامة من الأخطار ، ويظهرون الكفاية والغنى ويجعلون الدِّين سلماً إلى الدنيا ، وأكثر أغراضهم أن تودع عندهم الأموال ، أو تسند إليهم الوصاية على الأيتام ، وتبجّلهم العوام ، وتقبل شهادتهم الحكّام ، وتندبهم الملوك إلى الأمانات ، والأشراف على المستغلاّت . وهؤلاء شرّ من اللصوص والقطّاع والمشهورين بالعيث والفساد . وذلك إنّ شهرة هؤلاء بالشرّ تدعو الناس إلى الاحتراس منهم ، وتشبه هؤلاء بأهل الخير يدعو إلى الاغترار بهم وقد قيل : «إنّ الرّياء هو الشرك الأكبر»[1] .

1 قلت : الذي في كتب السُّنَّة : «الرِّياء الشرك الأصغر» رواه أحمد في «المسند» (482/5) وانظر «كشف الخفاء» رقم (1401) .

فصل في حفظ المال

حفظ المال يحتاج إلى خمسة أشياء ، أوّلها أن لا ينفق أكثر ممّا يكتسب فإنّه متى فعل ذلك لم يلبث المال أن يفنى ولا يبقى منه شيء ألبتّة .

حكي أنّ رجلاً كان رأس ماله خمس مئة دينار وكان ربحه في كلّ عام خمس مئة دينار ، وكانت نفقته في كلّ سنة خمس مئة دينار ، فوقع منه تفريط في سنة واحدة بزيادة دينارين من النفقة فخرج من رأس ماله وافتقر بعد تسع سنين حتى لم يبق له شيء ألبتّة واعتقل في حبس القاضي على دنانير بقيت عليه ممّا أنفق .

بيان هذه القصّة أنّه ضاع منه في أوّل سنة ديناران ، وفي الثانية أربعة دنانير ، وفي الثالثة ثمانية دنانير ، وفي الرابعة ستّة عشر ديناراً ، وفي الخامسة اثنان وثلاثون ديناراً ، وفي السادسة أربعة وستّون ديناراً ، وفي السابعة مئة وثمانية وعشرون ديناراً ، وفي الثامنة مئتان وستّة وخمسون ديناراً ، وفي التاسعة خمس مئة واثنا عشر ديناراً .

والثاني أن لا يكون ما ينفق مساوياً لِما يكسب بل يكون دونه ليبقى ما يكون عنده لنائبه لا تؤمن أو آفة تنزل أو وضيعة فيما يعانيه إن كان تاجراً مثل أن تكسد البضاعة إلى أن تقارب الفساد فتباع بخسارة كبيرة أو جائحة على غلّته وثمار كرومه وبساتينه وما شاكل ذلك ، وليس ما ذكرته على أن يقاس كسبه يوماً بيوم ينفقه فيه لكن يقيس عاماً بعام ونحو ذلك من الزمان الذي فيه طول ويضرب خير الأمر بشرّه فإنّ الكسب تارة يبرد ويقلّ ثم يعود إلى مثل ذلك الدور أو أقلّ أو أكثر وهذه سبيل النفقات فربّما نقصت وربّما زادت بحوادث غير مستمرّة فافهم ذلك –

هداك الله عزّ وجلّ للخير ـ آمين .

الثالث ممّا يحتاج إليه في حفظ المال أن يحذر الرجل أن يمدّ يده إلى ما يعجز عنه وعن القيام به مثل من شغل ماله في قرية يعجز عن عمارتها أو في ضياع متفرّقة لا يمكنه مباشرتها وليس عنده أعوان ولا كفاة يقومون له بها أو يتّخذ من الحيوان ما تجاوز النفقة عليه مقدار ماله ، وحال من فعل شيئاً من ذلك كحال الشره من الناس الذي يأكل مالاً تستمريه معدته فإنّ مَن أكل مالاً يستمريه معدته لم يغتذ جسمه بل ربّما أخرج من بدنه ما يضرّ به خروجه منه ، ومن تعاطى ما تحوزه طاقته كان خليقاً إن لا يفوته الربح فضلاً عن أن يذهب رأس ماله .

والرابع ممّا يحتاج إليه في حفظ المال أن لا يشغل الرجل ماله بالشيء الذي يبطىء خروجه عنه وإنّما يكون ذلك ممّا يقلّ طلاّبه لاستغناء عوام الناس عنه كالجوهر الذي لا يحتاج إليه إلاّ العظماء والملوك وربّما يسيء معاملة وسائطهم أو لا ينفق عليهم ومثل كتب الحكمة التي لا يطلبها إلاّ الحكماء والعلماء وأكثرهم فقراء وهم مع ذلك قليل وما يجري هذا المجرى ممّا يقلّ طالبه ، وأمّا إن كان الاكتساب بالأرزاق المقرّرة كالكتّاب والجند ومن جري مجراهم أو كالصنّاع العاملين بأيديهم وأبدانهم فالسياسة لهم في اكتسابهم مواصلة العمل والمناصحة فيه وأداء الأمانة فإنّ أثر ذلك يظهر عليهم .

والخامس ممّا يحتاج إليه في حفظ المال أن يكون الرجل سريعاً إلى بيع تجارته بطيئاً عن بيع عقاره وإن قلّ في ذلك ربحه وكثر ربحه في هذا .

فصل فيما يجب أن يحذر في إنفاق المال

أمّا انفاق المال فينبغي أن يحذر فيه خمس خصال وهي اللؤم والتقتير

والسرف والبذخ وسوء التدبير .

فأمّا اللؤم فهو يا أخي الإمساك عن أبواب الجميل مثل مواساة القرابة والإفضال على الصديق وتفقّد ذوي الحرمات وتعاهد أبواب البرّ مثل الصدقة على محاويج الناس وكلّ ذلك على قدر الإمكان والوسع والطاقة وأمّا التقتير فبالتضييق فيما لا بدّ منه ولا مدفع له مثل أقوات الأهل ومصالح العيال . وأمّا السرف فهو الانهماك في اللّذات واتّباع الشهوات ، وأمّا البذخ فهو أن يتعدّى الرجل ما يتّخذه أهل طبقته وطوره فيما يتغذّى به أو ما عساه أن يلبسه طلباً للمباهاة ، وأمّا سوء التدبير فأنّ لا يوزّع نفقته في جميع حوائجه على التقسيط والاستواء حتى يصرف إلى كلّ باب منها قدر استحقاقه فإنّه متى لم يفعل ذلك وأسرف في واحد وقصّر في آخر لم تتشاكل أموره ولم تنتظم أحواله ولم يشبه بعضها بعضاً ، ومن سوء التدبير أيضاً أن لا يتقدّم في اتّخاذ الشيء الذي يحتاج إليه عند كثرته وإمكانه والأمن من فسّاد يعرض له فيؤخّر ذلك إلى حين تدعوه إليه الحاجة مع شدّة الاضطرار فيأخذه كيفما اتّفق وبما كان من الأثمان ويزول عن حكم الاختيار .

ومن سوء التدبير أيضاً أن يتقدّم في اتّخاذ ما يحتاج إليه لمدّة يفسد فيها كشرائه قبل أوان الحاجة إليه أو يتلف بإهماله لصيانته وترك الحوطة عليه فاللئيم يؤتى من قبل جهله بالجميل وقلّة معرفته بقدره وفضيلته ، والمقتر يؤتى من قبل أنّه لا يعرف أبواب الواجب ويجهل العدل وما في تركه من النقص ، والمُسْرِفُ يؤتى من قبل إيثاره اللذّة على صواب الرأي ، فاللئيم والمسرف ممقوتان عند الناس لأنّهما على طرف من الجور ، والمسرف مذمومٌ عند الخاصة بجهله وعند العامّة بنوع من الحسد له ، وصاحب البذخ أسوأ حالاً من الجميع لأنّ اللئيم والمقتر وإن كان الناس يمقتونهما فإنّهما على حال

يرجى أن يحفظ معها مالهما ، والمسرف وإن كان مذموماً فهو يربح التمتّع بلذاته ، وأمّا صاحب البذخ فلا مال حفظ ولا لذّة التذّ ، وأسوأ منه حالاً من كان سيّء التدبير لأنّه إنّما يؤتى من قبل أنّه لا يعرف مقادير النفقة ولا أوقاتها ، فمن عرف أبواب الجميل ورغب فيها وأبواب الحقّ اللازم ولم يخل بها واقتصر في الإنفاق على لذّاته ولم يتعدّ طوره وأهل طبقته وفهم مقادير ما يستحقّ كلّ باب ممّا يحتاج إليه وأنفق فيه بقدر استحقاقه ولم يزد في باب فيضطرّ إلى أن يقصر في آخر وعرف أوقات الحاجة إلى كلّ شيء فلم يقدم اتّخاذ شيء يفسد أو يضيع قبل أوان الحاجة إليه ولم يؤخّر شيئاً قد قرب وقت الحاجة إليه فيكون اتّخاذه إيّاه على حال اعجال واضطرار أو يفوت أوان الحاجة إليه فيكون اتّخاذه بعد ذلك باطلاً أو يعزّ فلا يجده إلاّ بالغلاء ، فإنّ ذلك ـ أي القائم بهذه الأعمال ـ منسوب إلى الكرم والسخاء والاتّساع والبرّ والمواساة والقصد والحزم وحُسن التدبير ، ومن كان كذلك وكانت غلّته أو ربح ماله أو جاريه عن خدمته تقوم بمؤنته ونفقة عياله ويفضل له بعد ذلك فضل يصرف بعضه في أبواب البرّ التي تقدّم وصفها وبعضها يدّخره لزمانه ونوائب دهره ، فينبغي أن لا يطلب أكثر من ذلك فإنّ طلبه لأكثر من هذا شره .

فصل في الاحتياط فيما ينفق

الاحتياط فيما يُنفق هو بأن يشتري ما تدعو إليه الحاجة من الأفوات من بيادرها وقت كثرتها وتوفّر جلبها ، كالحنطة والشعير والقطاني وغير ذلك من الأدم ، كالعسل والسمن والشحم وما أشبه ذلك ، والكثير من الحطب ، ويحتاط عليه ويُخَزِّنه في مواضع مفردة ويطلق للعائلة منه في كلّ شهر بقدر ما يحتاجون إليه ويستظهر في الحنطة والشعير والحبوب بأنْ يخزن ما يحتاج إليه

من ذلك لسنتين كاملتين أبداً لِما لا يؤمن من جوائح الغلاّت والحصارات وما جرى مجراها ، ويعتمد في الكسوة الاحتياط أيضاً بأن يشتريها في عنفوان جلبها وكثرة بائعيها وقلّة طالبيها ويبتاع كسوة الشتاء في الصيف وكسوة الصيف في الشتاء ، ويعتمد الاحتياط في الأبنية والمرمات فيحصِّل الخشب والقصب والجير والحجارة وسائر الآلات على ما تقدّم ذكره من شروط الاحتياط في الأبنية ، ويستعمل الصنّاع في الأوقات المختصّة بطول النهار أو اعتداله ، ويشتري ما تدعو إليه حاجته من الرَّقيق والكراع في وقت الغلاء ونفاق الأقوات ، وفي ذلك الوقت يشتري الأملاك من الأدور والفنادق وما يجري هذا المجرى ، فأمّا المَزَارِعُ والأرحبة والأفران فلا يشتريها إلاّ عند الرخص وتكامل الرخاء ويشتري أيضاً أصناف السلاح وقت الأمن والسلم والدَّعة .

فصل في موقع الحاجة إلى صيانة المال

لا بدّ من شهامة النفس القوية ، والأخلاف المحمودة المرضية والقناعة التي هي على صيانة الوجه معينة ومن العناية بصيانة المال وحفظه وتمييزه إذ هو العدّة على اتّساق التدبير . والراغب في الدنيا والزاهد فيها لا يستغنيان عن طلب ما لا بدّ منه في إقامة الحياة من المال مع معرفة الجميع أنّها لم تعط إلاّ أخذت ولم تسرّ إلاّ أحزنت ولم تنصف إلاّ ظلمت ، وإنّها تطرق بطرف نعمة وتنبّه برائع فجعة كاشرة مرّة تقبل متعرفّة وتصدّ متنكّرة تدرج الأعمال وتنشر الآمال فبهذا عرفها الخلق وعلى هذا صحبت والمال ربّما ذهب بأضعف سبب وقد قيل : «لا فقير أفقر من غنيٍّ يأمن الفقر»[1] .

1 لم أقف عليه فيما بين يدي من المصادر والمراجع .

وأوصى بعض الحكماء ولده فقال : يا بنيّ عليك بطلب العلم وجمع المال فإنّ الناس طائفتان خاصّة خالصة وعامّة رُعَاع ، فالخاصّة تكرمك للعلم والعامّة تكرمك للمال ، واعلم أنّه قلّ شيء لم يزدد الا نقص والنقصان يلحق الكثير كما تلحق الزيادة القليل .

وفي كتاب «كليلة ودمنة»[1] إنّ صاحب الدنيا يطلب ثلاثة أمور لا يدركها إلاّ بأربعة أشياء : فإمّا المطلوبات الثلاثة : فالسَّعَةُ في المعاش ، والمنزلة في الدنيا ، والزاد في الآخرة . وأمّا أسبابها الأربعة [التي تحتاج إليها في دركها] فاكتساب المال من معروف وجوهه ، وحسن القيام عليه وعلى ما اكتسب منه . والتثمير له [بعد اكتسابه] ، وإنفاقه فيما [يُصلح المعيشة و]يرضي الأهل والإخوان ، وما يعود في الآخرة نفعه ، فمن أضاع شيئاً من هذه الخِلاَلِ الأربع لم يدرك ما أراد ، فإذا لم يكتسب ولم يكن له مال لم يَعش ولم يُعش به ، وإذا كان ذا مال وذا اكتساب ولم يُحسن القيام عليه أوشك أن يفنى ، وإن هو أنفقه ولم يثمّره ، لم تمنعه قلّة الإنفاق من سرعة النّفَاد ، كالكحل الذي لا يؤخذ منه إلاّ مثل الغبار ، ثم هو سريع النّفَاد ، [ثم إن كانت نفقته في غير مواضع الحقوق اكتسب المذمَّة ، وصار إلى عواقب الندامة] ، وإن هو اكتسب وثمر وأصلح وأمسك عن الإنفاق في أبوابه ومواضعه الواجبة حقّاً كان فقيراً كالذي لا مال له ، ثم لا يمنع ذلك ماله أن يغادره ويذهب حتى لا يدرك منه شيئاً كالحوض الذي لا يزال ينصب الماء فيه فإذا لم يكن له مَفيض ومخرج خرج من أماكن شتّى فذهب [الماءُ] ضياعاً .

---

1 انظر «كليلة ودمنة» ص (43–44) مع بعض الخلاف في ألفاظه عما أورده المؤلّف هنا وما بين الحاصرتين زيادة منه .

فصل في النَّهي عن إضاعة المال والتفريط فيه

كتب بعض الأدباء إلى أخ له ورث مالاً جليلاً فصحب قوماً لا خير فيهم ولا خَلاَقَ لهم : «أما بعد فإنّي أراك قد هَمْلَجْتَ[1] فيما كنت أحبّ أن تَعْنَقَ[2] فيه وألنت جناحاً للتصابي ، وملّكت نفسك من اصفيتهم ودّك وأحببتهم بكلّ قلبك ، ودخلت مدخلاً لا أراك تقوى عليه ، وسلكت مسلكاً قد أضلَّ من هو أحزم منك ، فعند انكشاف الغمرات تعلم من الصريع غداً ، ووقت الحقيقة ينهزم المخذول . واعلم أنّ الأيّام تنجلي عنك أخبث انجلاء وتدعك حليف جهل أليف خطأ ، فارجع ـ رحمك الله ـ قبل أن تدرك الندم ، واحذر انقضاء لذّة لا تتمّ . كأنّك كنت في حلم وملٍّ عن الداعي ، وفرّ حيث لا ينفعك رفيق ولا يغشاك صديق ن بل يتركونك سليب نعمتك وفقيد شهوتك وقرين ندامتك وجليس فكرتك ، قد ذهب مالك ، وتغيّرت أحوالك ، وكثر عُذّالك . وأنت لاهي القلب مشغول الذهن مختلّ الفكرة ، فإن تسمع وتصنع رجوت أن تفعل وإلاّ فإنّي وإيّاك كما قال الشاعر : [من الوافر]

لَقَدْ أُسْمَعْتَ لَوْ نَادَيتَ حَيّاً وَلَكِنْ لاَ حَيَاةَ لِمَـنْ تُنَادي

واعلم يا مغرور أنّ من تصحبهم يقصدون صحبتك برفق وحذق ، وأنت تصحبهم بسلامة وخرق ، فاحذر : وإيّاك [و] الاكثراث بقولهم «: الله يعلم كيف محبّتنا لك يا مولانا وسيّدنا ، ومن نحن خدمه وغلمانه

---

1 في الأصل : «همجلت» والصواب ما أثبته . قال ابن منظور في «لسان العرب» (هملج) : الهملاج : الحسن السير في سرعة وبخترةٍ .

2 قال ابن منظور في «لسان العرب» (عنق) : والعنق من السير : المنبسط .

ومماليكـه ، يا أملنا وسرورنا وأكثر همّنا ، ومن لا يطيب عيشنا إلاّ به ، يا أسخى البشر وأكرم الخَلْقِ وأظرف الناس ، يا ذا الهِمّة السَّنِيّة والصدر الواسع ومن ليس للدنيا والدرهم عنده قيمـة ، يا أسخى من الرِّيح ، وأزكى من النسيم ، وأحسن من القمر ، وأضوأ من الشمس ، وأرقّ طبعاً من الهواء ، يا غاية في كلّ فضل ومثلاً في كلّ شكل» . وألواناً من التملّق والتودّد والتقرّب والتحبّب والتعطّف . وهذا الكلام يا أخي طَبْطَابُ النَّفَقَةِ ومنجنيق العَطَبِ وعَرَادَةُ الإفلاس ، وأبو رياح الطير والسخرية . فارجع عمّا أنت فيه وإلاّ أقمتَ فقيراً حائراً ، وكيف لا يكون ذلك ، وهم يمدّون لك في الأمل وأنت تنفق الجمل ، وهيهات أن تستعيد ما قد ذهب إلى أن يُحشر الناس ضحى . أولا تعلم أنّه ما أدبر شيء فأقبل ، وإنّ المال تستنفده النفقة وتخرّبه المعصية ، وتفرّقه اللذّة وعند تفريغك الصدر تعرف الخبر ، وقد نصحتك إن قبلتَ النّصيحة ، ولا خير في قوم لم يكونوا ناصحين . وإنّ مثل من عذل جاهلاً على جهله وزجره عن خطئه ، مثل من أسرج في الشمس ، أو من غنى عند رأسٍ ميّت ، أو كلّم صورة يريد منها الجواب ، وقد شرحت لك ما يفعل الجاهل بنفسه وسيء عاقبته ، والسلام» .

ومن رسالة لبعض الأدباء :

احذر أن تُخرج من يدك درهماً حتى ترى في يدك ما هو خير منه ، فإن رمل ـ عالجٍ[1] لو أخذ منه ولم يزد عليه ذهب عن آخره . وجبال أصبهان إنّما تفنى بالهباء الذي يتعلّق بالأميال . إنّي أحذّرك يا أخي مصارع المخدوعين .

---

1 قال ياقوت في «معجم البلدان» (70/4) : قال أبو عبدالله السَّكُوني : عالج رمال بين فيد والقريات . . . وذهب بعضهم إلى أن رمل عالج متصل بوبَار .
وانظر كلام ياقوت أيضاً (356/5) على وَبَارُ فقد أطال الكلام عنه .

وأرفعك عن مضاجع المغترّين ، دعني من حكايات المتشاكلين ورقى الخدّاعين ، فما زال الناس يحفظون أموالهم عن مواضع السَّرَف ويجنّبونها وجوه التبذير ، فخذ فيما تعلم ودعنا ممّا لا تعلم . هل رأيت أحداً قطّ أنفق ماله على قوم كان غناهم سبب فقره ، سلّم عليهم حين افتقر فردّوا عليه السلام . أو لست قد رأيتهم بين مُحَمِّقٍ له ومحتجب عنه . ثم لعلّ بعضهم أن يتجنّى عليه ذنوباً يجعلها عذراً لمنعه وسبباً لحرمانه . قال الشاعر : [من الوافر]

لِحِفْظُ المَالِ خيرٌ مِنْ لغاتٍ وسيرٍ في البلادِ بغيرِ زادِ
وإصلاحُ القليل يزيدُ فيهِ ولا يبقى الكَثيرُ مَعَ الفَسَادِ

وأصيب روزنامج لبعض الفرس مكتوب على ظهره : «العاقل يصون ماله كما يصون حرمه ويغار عليه كما يغار عليهنّ وإذا فعل ذلك حمد أمره وسعد جدّه» .

قال مؤلّف هذا الكتاب : كنت جالساً يوماً بطرابلس الشام في السوق فإذا مع المنادي فضّة مكسّرة وفي جملتها درهم حرق صحيح وزنه ، يزيد على مثقال ، على أحد وجهيه صورة ثور وفي الوجه الآخر صورة فارس على فرس مسرج ملجم في نهاية الحسن ، وعلى الوجهين كتابة لا أعرفها ، فاشتريت الفضّة من المنادي وبقي الدرهم في يدي أقلّبه ، فرآه معي رجل من أهل العلم عجميّ فقال : أنا أعرف هذه السكّة وهي من ضرب بلاد الهند ويتعامل بها في غَزْنَةَ وأنشدني أشعاراً قيلت في هذا الدرهم بالعجمية ، ثم قال : وترجمة المكتوب بالهندية في الوجه الذي عليه صورة الفرس هي «من حفظ هذا الدرهم فلم يخرجه إلاّ في وجه لازم بمقتضى العقل والدِّين فمثله كمثل الفارس تحته الجواد المطواع ، واقتداره على التصرّف حيث أراد . وترجمة المكتوب على الوجه الذي عليه صورة

الثور . ومن أضاعه وفرّط فيه ولم يعرف قدره فمثله كمثل الثور في عدم التمييز وكونه لا يدري أين يذهب ولا أين يذهب به» .

وكتب بعض الأدباء إلى ولده : حفظك الله يا بنيّ ، أمّا بعد فكن مع الناس كلاعب الشطرنج احفظ شيئك وخذ شيء غيرك من وجه حقّ يوجب لك أخذه فإن مالك إن خرج من يدك لم يعد إليك وإنّما يصير في عدد ما مضى وعاد ، وثمود وأصحاب الرِّسِّ[1] واعلم إنّ الدينار كالمحموم فإذا صرفته مات ومن مات فقد فات ، وأعرف بيت شعر قد شتّت مئة ألف عن أوطانهم وهو : [من الطويل]

فَسِرْ في بلاد الله والتَمِس الغِنَى   تَعِشْ ذَا يَسَارٍ أو تَمُوتَ فَتُعْذَرَا

واحذر يا بنيّ أنّ تلحقهم فتكون كهم والسلام .

وقيل : إنّ من لم يحسن أن يمنع لم يُحسن أن يعطي . ولا يقلّ مع الإصلاح شيء ولا يبقى مع الفساد شيء ، وليحتط من ابتاع فإنّما يغبن عقله لا درهمه .

وقال بعض الحكماء : ليس للحازم أن يشغل نفسه وفكره بما ذهب منه إلاّ أن يكون على سبيل اعتبار ولكن ينبغي أن يعتني بحفظ ما بقي .

سئل أَفْلاَطُونُ ، لم تقتني المال وأنت شيخ ؟ فقال : لأن يموت الإنسان فيخلِّف مالاً لأعدائه خير من أن يحتاج في حياته إلى ولده وأصدقائه .

ورأى سُقْرَاطُ فتى بذّر أمواله وحصل على أن يأكل الزيتون ، فقال له : لو اقتصرت على أن يكون هذا أكلك ، لما كان هذا أكلك .

وقال زياد : لو أنّ لي ألف ألف دينار ولي بعير أجرّب لقمت عليه قيام من

---

1 انظر ما قيل فيهم عند ابن منظور في «لسان العرب» (رسس) .

لا يملك شيئاً غيره ، ولو أنّ عندي عشرة دراهم لا أملك غيرها ولزمني حقّ لوضعتها فيه .

وقال عتبة بن كُثير : [من البسيط]

الناس أَتْبَاعُ من دَامَتْ لَهُ النِّعَم … والويل للعبد إن زلّت به القدم

المال زيـن ومن قلّت دراهمه … حي كمن مـات إلاّ أنّه صنم

لمـا رأيـت أخلاّئي وخالصتي … والكـلّ مستتر عنّـي ومحتشم

أبدوا جفاءً وأعراضنا فقلت لهم … أذنبت ذنباً فقالوا ذنبك العدم

وقال غيره في هذا المعنى : [من الطويل]

وكان بنو عمّي يقولونَ مرحباً … فلمّا رأوني مُعْدَمَاً مات مرحبُ

كأنّ مقـلاً حـين يغدو لحاجة … إلى كلّ من يلقى من الناس مذنبُ

وكما يقال : كما أنّ الجدة في الغربة وطن كذلك الفقر لذوي الوطن غربة

وقال بعض العلماء : إذا وقع في يدك شيء فاحذر أن تخدع عنه فإنّك تكون مالكاً فتعود مملوكاً . فإن فات وخرج من يدك فلا تظهر الكمد عليه فلو قدّر لك لم يعدك .

وقال بعض الحكماء : إنّ تثمير المال آلة المكارم وعون على الدين ومتألف الإخوان وإنّ من فقد ماله قلت الرغبة فيه والرهبة منه ومن لم يكن بموضع رغبة ولا رهبة استهان الناس به .

وقال خالد بن يزيد المهلّبي لابنه وهو يوصيه عند موته : أنت غلام لسانك فوق عقلك ، وذكاؤك فوق حزمك ، لم تعجمك الضرّاء ولم تزل في سرّاء ، والمال واسع وذرعك ضيّق ، وليس شيء أخوف عليك عندي من حسن الظنّ بالناس فإنّهم والله يا بنيّ يخدعون شمالك عن يمينك وسمعك عن بصرك ، فخف عباد الله على حسب ما ترجو الله . وأوّل ما وقع في

روعي أنّ الله سيحفظ عقبي من بعدي ويقدّمني على خير إن شاء الله وذلك أنّي غلبتني شهوتي يوماً فأخرجت ديناراً لقضاء وطري فوقعت عيني على سكته وعلى اسم الله عزّ وجلّ المكتوب عليه ، فقلت في نفسي : إنّي لمن الخاسرين الضالين إن أنا أخرجت من يدي ديناراً من الذهب الأحمر . عليه اسم الإله الأكبر لا إله إلاّ الله محمد رسول الله واعتضت به إثماً في الآخرة وشهوة تعقّب ندامة في الدنيا والله إنّ المؤمن ينزع خاتمه لأمر يريده وعليه حسبي الله أو توكّلت على الله فيظنّ أنّه خرج من كنف الله عزّ وجلّ ، حتى يردّ الخاتم وإنّما هو خاتم واحد وأنا أريد أن أخرج كلّ يوم دراهم على كلّ درهم منها الإسلام كلّه ولا يجب إخراجها إلاّ فيما اجتمع أن يكون لله تعالى فيه رضي ولي فيه مصلحة وفعلت ذلك وأمسكت عن شهوتي وأنا أرجو أنّ هذا الفعل حسنة يرزقني بها الله الجنّة ثم مات .

قال الجاحظ : قلت لعبد الله الحِزَامي إنّك يا أخي قد رضيت بقول الناس عبد الله بخيل ! فقال : لا أعدمني الله هذا الاسم . قلت : وكيف ذلك ؟ قال : لأنّه لا يقال بخيل إلاّ وهو ذو مال فسلّم إليَّ المال وادعني بما شئت . قلت : ولا يقال سخي إلاّ وهو ذو مال فقد جمع هذا الاسم المال والحمد وجمع ذلك الاسم المال والذمّ . فقال : بينهما فرّق . قلت : هاته . قال : في قولهم بخيل إثبات لإقامة المال في ملكه ، وفي قولهم سخي إخبار عن خروج المال عن يده والمال نافع ومكرم ولأهله معزّ ، والحمد ريح وسخرية واستماعه ضعف وفشولة . وما أشدّ والله غناه عن الحمد إذا جاع بطنه وعرى جلده وشمت به عدوّه .

وقيل : خذ من إقبالِ الدنيا لإدبارها ، فإنّ الله تبارك وتعالى يرزق في يوم لأيّام .

وقال الكنديّ ، لحفظ المال بنيت الحيطان ، وغلّقت الأبواب ، واتّخذت الصناديق ، وعملت الصيانات والأقفال ، ونقشت الرشوم والخواتيم ، وتعلّمت الناس الكتابة والحساب ، فلم يتّخذوا هذه الوقايات دون المال وأنتم آفته وسوسه ، يعني بذلك ما يجلبه الإنسان على نفسه من كثرة العائلة لأنّ العيال سوس المال .

وروي عن النَّبيِّ ﷺ أنّه قال : «قِلّةُ العِيَالِ أَحَدُ اليَسَارَين»[1] . وقيل لبعض الحكماء ما بال مالك لا ينمو وأنت مجتهد في تثميره ؟ فقال : لأنّي قدّمت العيال قبل المال .

وقال بعض العلماء : لا مال لأخرق ولا عيلة على مصلح ، وخير المال ما أطعمك لا ما أطعمته ، والرقيق جمال وليس بمال .

وقال لقمان الحكيم لابنه : يا بنيّ شيآن إن أنت حفظتهما لا تبال ما صنعت بعدهما أبداً بدينك لمعادك ودرهمك لمعاشك .

وقال الكميت بن زيد لأبان بن ثعلبة ولا تخبر الناس بفقر وإن متّ هزالاً فإنّ الفقير ولا يعبأ به ولا يلتفت إليه .

وقال الحكيم : إذا افتقر الرجل اتّهمه من كان له مؤتمناً وأساء به الظنّ من كان ظنّه به حسناً ، ومن نزل به الفقر فلا بدّ له من ترك الحياء ، ومن ذهب حياؤه ذهب بهاؤه . وليس من خلّة هي للغنيّ مدح إلاّ هي للفقير عيب ، فإن كان الفقير شجاعاً سمّي أهوج ، وإن كان جواداً قيل مُفْسِدٌ ، وإن كان حليماً سمّي ضعيفاً ، وإن كان وقوراً سمّي بليداً ، وإن كان لسناً سمّي

---

1 ذكره المتقي الهندي في «كنز العمال» (287/16) وعزاه للديلمي من حديث بكر بن عبد الله المزني عن أبيه .

مهذاراً ، وإن كان صموتاً سمّي عيياً .

وقال عبد الله بن المعتزّ شعراً : [من السريع]

يـا ربّ جود جَـرَّ فَقْرَ امرىء فَقَـامَ في النَّـاس مَقَامَ الذَّليلِ
فاشدد عُـرى مالك واستبقه فالبُخـل خيرٌ مِنْ سؤالِ البخيلِ

ومن وصية أوصى بها بعض الملوك اليونانيين ولده : اعلم أنّك تملك الأموال ما ملكت فيها حُسْنَ التّدبير ، فإذا جانبته وسلكت في السيرة سبيل الإضاعة كَثُرَتِ الرغبة إليك فيما لا يأذن الرأي فيه ، واحتجّ عليك عائبك بما فَرَطَ منك ، واكتنفك من خاصّتك ما لا تدفعه إلاّ بأكثر ممّا تبذله . واعلم أنّ حاصل المملكة إذا كان بإزاء مؤنها كانت كالسفينة وسط البحر الذي قد أحكم أمرها على هدوه ولم يؤمن عليها من الغرق في اهتياجه وإذا كان حاصلها دون ما يلزم لها حملت قومها على فتح المماطلة وعدلت بهم عن تدبير أمرها في المطالبة بالعاجل منها وأخطرت بدمائهم وأموالهم وكان ما يجري من سعيهم مفسداً لأمرهم في مستقبل الزمان وهذا أقبح ما يستعرض . وأمّا إن كان حاصلها أكثر ممّا يلزم لها فأوضح صلاحاً من أن يحتاج إلى تمثيل أو تعديد فقد شبّه بعض متقدّمينا ما كان حاصله أكثر ممّا يلزم له بأجساد الأحداث التي توجد بالنموّ زائدة على ما كانت عليه وما كان حاصله مكافئاً لِما يلزم له بأجساد الكهول التي قد ارتفع النموّ منها مقاومة صورة الانحلال وما كان حاصله مقصّراً عمّا يلزم له بأجساد من هرموا من المشايخ فإنّ الانحلال مستول عليها والتماسك بعيد منها . وكما أنّ الأجساد الهرمة قريبة من الموت والبِلَى فكذلك الأموال التي ما يخرج منها أكثر ممّا يستفاد قريبة من الفناء .

واعلم أنّ أكبر آفات المال شيئان يعتقدهما الجاهل بقدره من ملاكه

أحدهما أنّ حقّ المال الانفاق وأنّ مالكه إن لم يصرفه فيما تتطلّع نفسه إليه من شهواته في حياته وإلاّ حظي غيره بما بقي منه بعد وفاته .

والثاني ما يرجوه من سرعة الخلف في إنفاقه ، وهذان الاعتقادان فاسدان إلاّ في اليسير لأنّه ليس حقّ ما ملك من المال الإنفاق فإن كان إنفاق ما تدعو الحاجة إليه حسن المعنى لكن في المال قوّة سماويّة تصرف قلوب الناس إلى صاحبه وتحملهم على تعديله وتكميله والثقة به في جميع أموره ومتصرّفاته ومعه تنزيه صاحبه عن التذلّل وصيانته من رقّ الحاجة ، وإنّما مثل المال لصاحبه كمثل فضل القوّة للإنسان متى احتاج إليها منعت منه وإن استغنى عنها صانها إلى أوان المدافعة عنه ولم يتهيّأ له العمل في إفسادها وإصلاحها وإخلافها . وليس من حقّ نعمة الله ــ عزّ وجلّ ــ عليه فيه أن يجعل ما جناه منه ذريعة إلى خلافه فيسلّط عليه شهواته المؤذية ورذائله ولذّاته المختلفة وبسطته ، ولكنّه يأنس يُحسن مجاورته له يصرف إلى ما اكتنفه من حقوق الله سبحانه وتعالى سعيه منه ، فإن لحقه أجله لم يضرّه من صار إليه بعده ، وأمّا التأميل بسرعة خلف ما ينفق منه فإنّما يرجى عند إنفاق ما قاد الحقّ إلى إنفاقه وتكفّلت الشريعة بالمثوبة عليه في محنة تلحق صاحبه فيه أو إعانه لذوي فاقة بشيء منه ، وأمّا ما خرج عن هذا فأولى الأمور بصاحبه أن ينتقل عن انتظار خلفه إلى تجديد التوبة ممّا انفق والإقلاع عنه .

واعلم إنّ إنفاق الأموال يحيي موات ما انصرف إليه ويعظم صغيره فإن كان في عائد المملكة كان كالماء المنصبّ إلى الأشجار المثمرة والمزارع الزكيّة التي تخصب بمصلحتها الدّيار وتمرع البلاد ، وإن كان في غير عائدها أشبه ما يضرّ نباته ولا ينفع ريعه فكن كالطبيب الحاذق الذي يضع الدواء حيث يكون الداء يحسن فيه أثرك ويطول به استمتاعك .

ومن وصايا بعض التجّار لولده : يا بنـيّ اعلـم أنّ رأس المال خير من الربح ، وبحفظ الأصول تثمر الفروع ، وكلّ من خسر ففي طلب الربح كان اجتهاده وأكثر ، ما يستهلك الأموال الطمع ومسامرة الأماني والآمال الكاذبة وائتمان الخونة ومعاملة النسأ بغير جاه ولا رهن ، والاغترار بالمنزوين والمبرطخين وتصديق الممخرقين والقول من غير برهان ولا بيان . فأوّل ما يجب على العاقل اعتماده استشعار القناعة وحسم الطمع والاقتصار من العائلة والنفقات على ما لا مندوحة عنه ولا يحفظ الصحة أقلّ منه ليقلّ شرهه ويضعف حرصه وشدّة اجتهاده لأنّ هذه من الأسباب التي تنقص العقل وتضعف الرأي وتوهن العزم ، ولذلك قيل لا يستعرض شيئاً من الأشياء ذو فاقة إليه فإنّ العريان يستوفق كلّ طمر يدفئه ويستره والجائع يستلذّ كلّ طعام يشبعه ، وكذلك الشبق لا يستقبح ما يعن له فإذا فعل ما ذكرته صار مختاراً بعد أن كان مضطرّاً واعترضته الرغائب فتخيّر أفضلها وأحمدها عاقبة .

واعلم إنّ الإنفاق يشبه المحتال عليك الذي يعطيك القليل لتعتمد عليه في الكثير فيضيعه .

واعلم أنّ الحدّة لا تكاد تهدي إلى صاحبها صديقاً فيه خير والشدّة لا تكاد تهدي إلى صاحبها صديق سوء ، وينبغي للعاقل أن يخدم في شبابه لزمان شيخوخته كما يخدم في الصيف لزمن الشتاء قبل هجومه .

واعلم أنّ كساد السِّلَع أسهل من مقامها في ذمّة المنكسرين والمضطرّين والمحتالين لأنّ المحتال يستميلك بالزيادة في الربح ليحوزها وإنّما يعطيك قولاً لا يصلح بفعل قد صحّ له ويعوّضك من حسن محاورته الجري في ميدان المواعيد ، فإن كان الحلف مع هذا سهلاً عليه والحياء بعيداً منه احتجت إلى ما يقابل هذا بما يزيل صورتك عند الناس من الصيانة والسِّتر ، وليس يعدل هذا

شيء من مصائب السعي .

فإن بليت بملابسة سلطان فاحذر أن يراك إلاّ بعين الأعظم له والحذر منه والاعتماد عليه في مطالبة معاملتك بحسن المداراة ولطف التأنّي وأخذ الأمور بالرفق ، واحذر أن تدخل بأحد متّهم إليه إلاّ بعد أن تعجز جميع حيلك كلّها فيه وأثبت مكارم إخوانك وأصحابك ومن أحسن إليك في الدهر مرّة كما تثبت ديون معامليك وأخلص من ذلك بحسن المكافأة .

والله عزّ وجلّ أسأل توفيقك وصلاحك في دينك ودنياك
واشكر الله تعالى على ما أوصله إليك من النعم ، جعلك الله
ممّن يحفظ ويعمل ولا جعلك ممّن ينسى ويهمل
والله الموفّق للصواب ، وليكن ذلك آخر
الكتاب ، والحمد لله وحده صلّى
الله على سيّدنا محمد وآله
وصحبه وسلّم .

* * *

قال مصحّحه[1] :

يقول بعضهم إنّ العرب لم يشتغلوا بفنّ الاقتصاد التجاري والسياسي وما زالت الأيّام تكشف لنا من آثارهم ما يدلّ على إنّهم لم يتركوا فنّاً من الفنون إلاّ بحثوا فيه ولا علماً إلاّ طرقوا بابه . وخاضوا عبابه . وقد عثر صديق لنا في إحدى مكاتب دمشق على نسخة من هذا الكتاب الجامع لأحسن مطالب الاقتصاد والمشتمل على أحسن الطرق المؤدّية إلى استثمار رؤوس الأموال وأهداها لنا لنقوم بطبعها إلاّ أنّا وجدناها محرّفة تحريفاً ما كان يتيسّر لنا معه طبعها لو لم ننبأ بوجود نسخة صحيحة في المكتبة الخديويّة وصلت إليها من إحدى مكاتب الشام أيضاً منذ بضع سنين ولم يرد اسمها في الفهرس الخاص بالمكتبة بعد فعنى صديقنا المومى إليه بمقابلتها على هذه النسخة وتصحيحها أتمّ اعتناء حتى تيسّر لنا إبرازها الآن في بردها القشيب إلى عالم المطبوعات ولكنّا لم نعثر على ترجمة للمؤلّف وتاريخ كتابة النسخة يدلّ على أنّ مؤلّفه من أفاضل الباحثين في القرون الأولى إذ جاء في النسخة الثانية التي وجدت في المكتبة الخديوية ما نصّه . ثم كتاب الإشارة . في محاسن التجارة . بفضل الله وحمده وصلّى الله على محمد ونبيه وكان الفراغ منه عند صلاة الظهر من نهار يوم الاثنين السادس من شهر رمضان المعظّم سنة سبعين وخمس مئة غفر الله لكاتبها ومالكها آمين يا ربّ العالمين ولا حول ولا قوّة إلاّ بالله العليّ العظيم اهـ .

وعلى كلّ فإنّ هذا الكتاب يدلّ على أنّ أسلافنا عنوا بكثير من الفنون التي لم نقف الآن على كتبهم فيها فرحمهم الله وعفا عن خلفهم الذين أضاعوا كلّ شيء وفقدوا كلّ شرف فأصبحوا في تقليد الأجنبيّ كالببغاء ينطق بما يملي عليه حسناً كان أو قبيحاً ولله الأمر .

* * *

1 يعني مصحّح الطبعة الأولى المطبوعة قديماً بمصر .

الفهارس



فهرس الأشعار

* * *

كشاف عام

- خ -

- د -

- ذ -

- ر -

- ز -

* * *

مصادر ومراجع التعليق على الكتاب

1 ـ الأحاديث الموضوعة ، لابن تيمية ، حقّقها وعلّق عليها محمود الأرناؤوط ، راجعها وترجم لمؤلفها عبد القادر الأرناؤوط ، مكتبة دار العروبة ، الكويت 1408هـ .

2 ـ الأعلام ، للزركلي ، الطبعة السادسة ، دار العلم للملايين ، بيروت .

3 ـ جامع بيان العلم وفضله ، لابن عبد البّر ، تحقيق سمير الزّهيري ، القاهرة .

4 ـ الدُّرر المنتثرة في الأحاديث المشتهرة ، للسيوطي ، تحقيق محمود الأرناؤوط ، وبدر الدِّين القهوجي ، مكتبة دار العروبة ، الطبعة الثانية ، الكويت 1410هـ .

5 ـ شرح ديوان زهير بن أبي سلمى ـ صنفه الإمام زبي العباس ثعلب ـ وزارة الثقافة والإرشاد القومي ـ القاهرة 1384هـ .

6 ـ طبقات الأطباء والحكماء ، لابن جلجل ، تحقيق فؤاد سيد ، مؤسسة الرسالة ، بيروت 1405هـ .

7 ـ الفهرس الموحد للمكتبة المركزية ومكتبات المعاهد العليا والكلِّيات ، اصدار جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية في الرياض بالمملكة العربية السعودية .

8 ـ كشف الخفاء ومزيل الالباس عما اشتهر من الأحاديث على ألسنة الناس ، للعجلوني ، بإشراف أحمد قلاَّش ، مؤسسة الرسالة ، بيروت 1408هـ .

9 ـ كليلة ودمنة ، لابن المقفع ، درسه وعلق عليه الدكتور طه حسين ، والدكتور عبد الوهاب عزّام ، طبعة دار المعارف بمصر .

10 ـ كنز العمال ، للمتقي الهندي ، مصورة موسسة الرسالة ، بيروت .

11 ـ لسان العرب ، لابن منظور ، طبعة دار صادر ، بيروت .

12 ـ مختار الصحاح ، للرازي ، طبعة مكتبة الحرمين ، الرياض .
13 ـ مسند الشهاب للقصناعي ، تحقيق حمدي عبد المجيد السَّلفي ، موسسة الرسالة ، بيروت 1405هـ .
14 ـ المعجم للاقتصادي الإسلامي ، للدكتور أحمد الشرباصي ، دار الجيل ، بيروت 1401هـ .
15 ـ معجم البلدان ، لياقوت الحموي ، دار صادر ، بيروت .
16 ـ معجم المطبوعات العربية والمعربة ، ليوسف إليان سركيس ، طبعة مكتبة الثقافة الدينية ، القاهرة .
17 ـ المعجم الوسيط ، لمجموعة من العلماء ، مصورة مؤسسة النوري ، دمشق .
18 ـ موسوعة أطراف الحديث ، لبسيوني زغلول ، دار الكتب العلمية ، بيروت .

* * *



فهرس الموضوعات

* * *

DAR SADER Publishers
P.O.Box 10 - BEIRUT



AL-ISHĀRAT

ILA MAḤĀSIN AL-TIJĀRAT

BY

ABI AL-FAḌL JA'FAR AL-DIMASHKI

EDITED BY

MAḤMOUD AL-ARNĀ'ŪT

DAR SADER *Publishers*

BEIRUT


رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com


رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com